وزارة الثقافة

بموجب المرسوم رقم 2.06.328 الصادر في 18 من شوال 1427 (10 نوفمبر 2006) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الثقافة، تناط بالسلطة الحكومية المكلفة بالثقافة مهمة إعداد وتنفيذ سياسة الحكومة المتعلقة بالتراث والتنمية الثقافية والفنية. هذا المرسوم حدد تنظيم الوزارة على شكل إدارة مركزية مكونة من مديريات (التراث والفن والكتاب) ومديرية لدعم المهام (مديرية الشؤون الادارية والمالية).

تتكون المصالح اللاممركزة للوزارة من المديريات الجهوية، هذه المديريات تتشكل من المندوبيات الاقليمية، ومفتشيات المباني التاريخية والمواقع الأثرية وسبعة مراكز للدراسة والبحث. هذا، وتجدر الاشارة الى أن ثلاث مؤسسات للتعليم العالي وهي المعهد الوطني للفنون الجميلة والمعهد العالي للفن المسرحي والمعهد الوطني لعلوم الأثار والتراث تابعة أيضا لوزارة الثقافة بالإضافة إلى مدرسة الصنائع والفنون الوطنية بتطوان.

وقد بلغ عدد موظفي وزارة الثقافة 1724 فردا برسم سنة 2014، وبلغت الاعتمادات المفتوحة برسم نفس السنة 541,43 مليون درهم، منها 361,43 مليون درهم للتسيير و180مليون درهم للتجهيز. وقد عرفت ميزانية وزارة الثقافة نموا ما بين 2003 و2014، إذ انتقلت من 358,94 مليون درهم إلى 541,43 مليون درهم. وتشكل ميزانية وزارة الثقافة 0,33 % من الميزانية العامة للدولة بالنسبة لسنة 2013.

بالإضافة إلى هذه الاعتمادات، فإن الوزارة تتوفر أيضا على حساب تم رصده لأمور خصوصية والمسمى "الصندوق الوطني للعمل الثقافي". هذا الحساب تم فتحه برسم السنة المالية 1983 حيث يغطي العمليات المرتبطة بالعمل الثقافي ويساهم في تثمين المباني التاريخية والآثارات الوطنية وفي دينامية الكتاب والترويج الثقافي وتنمية الابداع الفني في ميادين الموسيقى والأغنية المغربية والمسرح والفنون التشكيلية.

وقد بلغت مداخيل الصندوق 76.539.098,00 درهما سنة 2013 بعد أن كانت 62.774.328,32 درهما سنة 2003. في حين أن النفقات بلغت سنة 2013 ما مجموعه 127.771.702,00 درهما بعدما كانت في حدود 60.627.897,00 درهما سنة 2004.

I. ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات

أسفرت مهمة مراقبة تدبير الوزارة عن تسجيل مجموعة من الملاحظات وخلصت إلى إصدار مجموعة من التوصيات نورد أهمها فيما يلي:

أولا. استراتيجية الوزارة

من خلال الاطلاع على الوثائق التي قدمتها وزارة الثقافة للمجلس، يتضح أن البرمجة الاستراتيجية المتبعة من طرف الوزارة همت ثلاث مراحل، حيث تبتدئ المرحلة الأولى من 2003 إلى2007، والثانية من 2008 إلى 2012 والمرحلة الثالثة من 2012 إلى 2016. غير أنه وبالرجوع إلى مضمون ومحتوى الوثائق فإنه لا يمكن اعتبارها واعتمادها بمثابة استراتيجيات.

فالوثائق المتعلقة بمرحلتي 2003-2007 و2008-2012 لا تقدم إلا صورة عن التوجهات الاستراتيجية الكبرى للوزارة في غياب تحديد دقيق للأهداف ولبرامج العمل وآجال إنجازها. فالوثيقة الوحيدة، وهي ذات طبيعة ميزانياتية، التي تحتوي على أهداف مسطرة ومؤشرات للتتبع هي "إطار النفقات على المدى المتوسط" المنجز برسم مرحلة 2007-2013. كما أن الوزارة لم تعد تقريرا يجسد ما تم إنجازه في هذا الصدد.

أما فيما يخص المرحلة 2012-2016، فقد قدمت الوزارة وثيقة تسمى "استراتيجية المغرب الثقافي" وهي وثيقة تنطبق عليها نفس الملاحظات المسجلة في المرحلتين الأولى والثانية، وبالتالي لا يمكن اعتبارها بمثابة استراتيجية للوزارة.

هذا، وفي إطار الاجتماع المنعقد بتاريخ 11 يوليو 2014، أفاد مسئولو الوزارة بأن هده الأخيرة تتوفر على وثيقة سرية تسمى "الاستراتيجية الثقافية" غير أنه لم يتم إمداد المجلس بها.

وعليه، يوصي المجلس وزارة الثقافة بإعداد استراتيجياته الثقافية وذلك بتحديد الأولويات والبرامج والإمكانيات الكفيلة بتحقيقها.

ثانيا. القرب الثقافي

إن تقييم القرب الثقافي يتم من خلال شبكة المؤسسات الثقافية المحدثة وكذا الأنشطة الثقافية المؤطرة أو المنظمة على الصعيد الوطني بالإضافة إلى اللامركزية الثقافية.

1. المؤسسات الثقافية

إن إحداث وتسيير المؤسسات الثقافية لا يدخل ضمن الاختصاصات الحصرية لوزارة الثقافةِ، بل هناك متدخلون آخرون يسهمون أيضا في إنشاء وإدارة هذه المؤسسات. فعلى سبيل الذكر لا الحصر، نجد وزارة الشباب والرياضة (مراكز الشباب) ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر والجماعات المحلية، بالإضافة إلى مكونات المجتمع المدني.

وبالنظر للمؤسسات الثقافية التابعة لوزارة الثقافة، فقد لوحظ أنه تم إنشاء وتسيير غالبيتها من طرف الجماعات المحلية، فمن بين 463 مؤسسة الموجودة بالخريطة الثقافية هناك فقط 57 مؤسسة تم إنشاؤها من طرف الوزارة. أما 406 (أي 87,77%) المتبقية فهي تسير في إطار اتفاقيات شراكة مع الجماعات المحلية. وقد مكن افتحاص هدا الإطار التعاقدي من إبراز الملاحظات التالية:

- عدم إحداث اللجان المختلطة الدائمة المنصوص عليها في اتفاقيات الشراكة؛
- صعوبة التدخل في المؤسسات التي تديرها الجماعات المحلية، على الرغم من وجود عقود الشراكة المتعلقة بها؛
- غياب التكوين للأطر المسيرة لهذه المؤسسات.

كما يتميز التوزيع الجغرافي لهذه المؤسسات بوجود تفاوتات كبيرة حيث تتمركز أكثر من 32% من هذه المؤسسات في جهتي سوس- ماسة - درعة وطنجة - تطوان، في حين أن أربع جهات (وادي الذهب- الكويرة، والعيون- بوجدور- الساقية الحمراء، والغرب- الشراردة- بني حسين والشاوية- ورديغة) تتقاسم 7,3% فقط من هذه المؤسسات الثقافية.

2. الدعم الموجه للجمعيات بهدف تنشيط الحركة الثقافية

في إطار تدعيم الأنشطة الثقافية، قامت الوزارة بدعم 826 جمعية في الفترة الممتدة من 2005 إلى 2013 حيث بلغ مجموع المبالغ الممنوحة 46.301.999,00 درهما، استحوذت جهتا الرباط - سلا- زمور- زعير والدار البيضاء الكبرى على أكثر من 59,25% منها (361 جمعية، أي 43,70% من الجمعيات المدعومة).

غير أنه لوحظ غياب أي تقييم لهذه العملية منذ بدء الوزارة في دعم الأنشطة الثقافية. علاوة على ذلك، فإن محاضر اللجان المكلفة بدراسة طلبات الدعم لا تشير إلى عدد طلبات الدعم، ولا للائحة الجمعيات التي لم يتم قبول طلبها، أو أسباب الرفض. علاوة على ذلك فقد لوحظ:

- عدم إدلاء الجمعيات التي استفادت من دعم يفوق 50.000,00 درهم بالتقارير المفصلة للوضعية المالية والمحاسباتية لمبلغ الدعم كما هو منصوص عليه في دورية الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 المتعلقة بالشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- عدم إدلاء الجمعيات التي تتلقى الدعم من وزارة الثقافة بصفة منتظمة بميزانياتها وحساباتها كما هو منصوص عليه في المادة 32 من الظهير الشريف رقم 1.58.376 بتنظيم الحق في تأسيس الجمعيات.

3. اللاتمركز في استراتيجية الوزارة

لقد جعل مخطط العمل المتعلق بالفترة 2008-2012 من اللاتمركز الأداة الرئيسية لتحقيق الأهداف المنشودة، حيث أنها تمكن من:

- تشجيع الإنتاج الثقافي في جميع الجهات وخاصة في المناطق القروية من خلال اعتماد نهج ثقافي يستجيب لمتطلبات القرب الثقافي من خلال تلبية الحاجيات الحقيقة للمواطنين؛
- وضع إطار تعاقدي بين المصالح المركزية للوزارة والمصالح الخارجية من جهة، ومن جهة أخري بين المصالح الخارجية ومختلف الشركاء.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف قامت الوزارة بإحداث مخطط مديري لتطبيق اللامركزية الإدارية يستهدف تحديد المهام الموكولة للإدارة المركزية والتي يمكن تفويضها للمصالح الخارجية. غير أنه لوحظ عدم تنفيذ الوزارة لمعظم الإجراءات التي جاء بها هذا المخطط كتوصيف المهام، ونقل عدد من الصلاحيات والسلط (تنظيم ودعم المهرجانات المحلية للكتاب والمسرح والموسيقى أو جرد المواقع التاريخية) ... الخ.

لذا، يوصي المجلس وزارة الثقافة بما يلي:

- **احترام مضامين اتفاقيات تسيير المؤسسات الثقافية؛**
- **العمل على تقليص الفوارق الجهوية خصوصا فيما يتعلق بخلق الفضاءات الثقافية ودعم الجمعيات الثقافية؛**
- **وضع إجراءات قادرة على ضمان تتبع واحترام مضامين الاتفاقيات المبرمة في إطار الدعم الموجه للجمعيات.**

ثالثا. التراث الثقافي

تتمحور أنشطة وزارة الثقافة المنجزة في إطار التراث الثقافي أساسا في تحديد والمحافظة وترميم وتقييم المآثر التاريخية.

1. تحديد وإحصاء المآثر التاريخية

يبلغ عدد المآثر والمواقع التاريخية المحصاة ما بين 2006 و2013 حسب وزارة الثقافة 3078. وقد لوحظ في هذا الإطار عدم ارفاق العمليات المتعلقة بالتحديد والإحصاء بالعناصر التي توضح الطرق المستعملة لإنجاز هذا الإحصاء كالخرائط الأركيولوجية وخرائط التموقع الجغرافي بالأقمار الاصطناعية والأبحاث التاريخية الموجهة أساسا لهذه المآثر المحصاة والمهام المبرمجة في الأماكن موضوع الإحصاء.

2. الحماية والمحافظة وترميم التراث

أ. الحماية القانونية

➢ **قصور الحماية القانونية للمآثر التاريخية**

تتميز النصوص القانونية المتعلقة بالحماية والمحافظة على التراث الثقافي المنقول وغير المنقول بما يلي:

- لم ينص القانون رقم 22.80 بتاريخ 25 دجنبر 1980 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات صراحة على الحصول على ترخيص وزارة الثقافة قبل القيام بأعمال الإصلاح وترميم المباني التاريخية المحمية (المقيدة والمدرجة في عداد الاثار). هذا النص القانوني يشير فقط إلى ترخيص إداري بدون ربطه بوزارة الثقافة كجهة مختصة كان من المفروض أن تكون مانحة له؛
- لم ينص هذا القانون على عمليات الرعاية (مقاولات أو أشخاص ذاتيين) التي تساهم في المحافظة على التراث الثقافي؛
- لم تقم وزارة الثقافة بتعيين أعوان إداريين مكلفين بالوقوف على المخالفات المرتكبة والمتعلقة بالتراث الثقافي كما ينص على ذلك الفصل 51 من القانون رقم 19.05 بتاريخ 15 يونيو 2006 المغير والمتمم للقانون رقم 22.80.

➢ **عدم وضع الوثائق القانونية المتعلقة بالحماية والمحافظة على التراث الثقافي**

لم تقم وزارة الثقافة بفتح ووضع الوثائق القانونية المتعلقة بالتراث الثقافي كما تنص على ذلك مقتضيات الفصلين الخامس والثامن من المرسوم رقم 2.81.52 بتاريخ 22 أكتوبر 1981 بتطبيق القانون رقم 22.80 بخصوص المباني التاريخية المقيدة والمدرجة في عداد الاثار. ويتعلق بقائمة المباني المدرجة في عداد وسجل الجرد العام للتراث الثقافي المتعلق بالمنقولات والعقارات التي صدر قرار بتقييدها وكذلك الفهرس الوطني للنقوش والرسوم الصخرية والأحجار المكتوبة والكتابات المنقوشة على الآثار.

➢ **ضعف عدد التقييدات والإدراجات**

في غياب القائمة والسجل المذكورين أعلاه، تم تقييم مجهود وزارة الثقافة فيما يخص عمليات التقييد والإدراج بالرجوع إلى قاعدة المعطيات الموضوعة من طرف مديرية التراث الثقافي. ويستنتج من هذه القاعدة ما يلي:

- تبين أن عدد التقييدات ما بين 1992 و2014 هو 166، منها 50 تقييدا همت الفترة ما بين 1992 و2005، و116 تقييدا همت الفترة ما بين 2006 و2014 بينما تم إحصاء في الفترة الممتدة من 2006 الى 2013 ما مجموعه 3078 معلمة أثرية وموقع تاريخي.
- يستنتج من اللائحة العامة للتراث الثقافي التي تم تقديمها للمجلس من طرف وزارة الثقافة أن عدد المباني المدرجة في عداد الاثار بلغت 263 بالنسبة للفترة الممتدة من 1914 إلى 1956 بينما لم يتجاوز عدد هذه الإدراجات 48 بالنسبة للفترة الممتدة من 1956 إلى غاية 2014.

يتبين إذن أن المجهود الأساسي للإدراجات قد تم طيلة فترة الحماية الفرنسية بينما كان عدد عمليات الادراج ضعيفا في فترة الاستقلال. وقد بررت وزارة الثقافة هذا الضعف بكون القوانين الحالية تجعل مبادرة التقييد والادراج في يد الأغيار وليس وزارة الثقافة بعكس قوانين عهد الحماية التي كانت تتم في إطارها تلك العمليات، لا سيما القانون المتعلق بالمحافظة على المآثر التاريخية والتقييدات والقطع الفنية والعتيقة للمملكة الشريفة والمحافظة على الأماكن المحيطة بالمآثر والمواقع والمآثر الطبيعية المؤرخ في 13 فبراير 1914 والقانون المتعلق بالمحافظة على المآثر التاريخية والمواقع والتقييدات والقطع الفنية والعتيقة وحماية المدن العتيقة والمعمار الجهوي المؤرخ في21 يوليوز 1945.

- **عدم وضع وضعية المعلومات المتعلقة بمناطق الحماية المحدثة**

تتحدد مناطق الحماية المحدثة المتعلقة بالمآثر في إطار مراسيم إدراج العقارات في عداد الآثار. ولكي يتمكن مفتشو المآثر التاريخية من تتبع ومراقبة هاته المناطق بطريقة شاملة واحترام ما هو منصوص عليه في النصوص التنظيمية المتعلقة بها، يتوجب حصرها في وضعية تشمل جميع مناطق الحماية المحدثة للمآثر التاريخية التي تدخل في المجال الترابي الذي يدخل في اختصاص كل مفتشية على حدة.

كما أن وزارة الثقافة لم تقدم هاته الوضعية وكذلك التدابير المتخذة في حق الأشخاص الذاتيين والمعنويين الذين لم يحترموا هاته المناطق. كما أن الوزارة لا تتوفر على الترخيصات المقدمة لفائدة العمليات التي تمت داخل هاته المناطق.

- **تقصير بالنسبة لميكانيزمات السلامة والمحافظة على المآثر التاريخية**

يتجلى التقصير بالنسبة لميكانيزمات السلامة والمحافظة على المآثر التاريخية فيما يلي:

- عدم وضع التقارير المتعلقة بمخالفات المحافظة وترميم المآثر التاريخية، اذ تبين عدم قيام الوزارة بإعداد تقارير جامعة لكل المخالفات التي وقف عليها مفتشو المآثر التاريخية. ويمكن أن نعطي كنموذج المخالفات المتعلقة بأسوار مراكش ولوحات الاشهار المحاذية لمآثر تاريخية بالقنيطرة. وهذه التقارير تمكن الوزارة من تكوين نظرة شاملة على المخالفات واتخاذ الإجراءات التي تراها ضرورية؛
- ضعف سلامة المآثر التاريخية، اذ تبين من تقارير المفتشية العامة للوزارة والحوار مع مسئولي الوزارة تعرض المآثر لعمليات السرقة أو محاولات التخريب أو الهدم بسبب عوامل طبيعية. وكأمثلة على كل هذا نذكر: سرقة بوابة معلمة تاريخية بفاس وتهدم جزء من سور تيزنيت التاريخي وتعرض البوابة الخشبية لباب مراكش لمخاطر الحرق مما دفع مفتشية المآثر التاريخية الى ازالته ووضعه في مكان آمن.

ب. المحافظة وترميم التراث الثقافي

يرتبط ترميم المآثر التاريخية بشكل وثيق بإنجاز مشاريع استثمارية بهدف المحافظة وترميم التراث الثقافي، حيث قامت الوزارة في الفترة الممتدة بين 2006 و2013 بإنجاز 235 عملية ترميم مآثر تاريخية.

وفي هذا الإطار، قامت الوزارة بتوفير موارد مالية للقيام بهذه الأشغال المتعلقة بترميم العديد من المآثر التاريخية. وقد بلغ عدد المشاريع في طور الإنجاز في الفترة الممتدة بين 2006 و2014 ما مجموعه 112 مشروعا بمبلغ 153.255.779,80 درهما.

وبالرغم من المجهود الدي تم بدله من طرف الوزارة في هذا الإطار، يمكن إثارة الملاحظات التالية بخصوص أشغال الترميم:

- عدم إتمام بعض مشاريع الترميم المتعلقة بالسنتين 2006 و2007. ونذكر على سبيل المثال مشروع ترميم موقع وليلي (الشطر الثالث) التي بدأت أشغاله سنة 2006، ومشروع تهيئة هري السواني بمكناس، ومشروع متحف وحدائق الأوداية بالرباط والتي ابتدأت الأشغال بهما سنة 2007؛
- غياب المعلومات بشأن مشاريع ابتدأت الأشغال فيها سنتي 2012 و2014 ويمكن ذكر على سبيل المثال تهيئة صومعة مسجد طاطا وترميم أسوار صفرو والصويرة.

3. تقييم التراث الثقافي

بالرغم من المجهود المبذول فيما يخص الترميم والمحافظة على المآثر التاريخية، إلا أن الوزارة لم تضع سياسة ترمي إلى تقييم هذه المآثر التاريخية من خلال عمليات التواصل مع الجمهور العريض للتعريف بهذه المعالم وجعلها جذابة بالنسبة لأكبر عدد منه وبالتالي الرفع من عدد زوارها.

لذا، يوصي المجلس وزارة الثقافة بما يلي:

- **القيام بأكبر عدد من التقييدات والترتيبات بالنسبة للمآثر التاريخية المحصاة؛**
- **القيام بالتغييرات على مستوى النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بحماية التراث الثقافي لمعالجة القصور الذي يعتريها من أجل تمكين وزارة الثقافة من القيام بهذه الحماية؛**
- **وضع القائمة وسجل الجرد العام الواردين بالنصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتراث الثقافي؛**
- **إنجاز مشاريع ترميم وتقييم المآثر التاريخية في الآجال المقررة؛**
- **جعل المآثر والمواقع التاريخية أكثر جاذبية من خلال توفير المرافق الضرورية وتسهيل التعرف على المآثر بواسطة علامات التشوير والولوجيات لمن هم في حاجة اليها وتوفير المعلومات التاريخية والحرص على جماليتها ونظافتها وتوفير الأمن بها.**

رابعا. تشجيع وتنمية التعليم الموسيقي

أسفرت عملية مراقبة تشجيع التعليم الموسيقي عن وجود مجموعة من الملاحظات، نوردها فيما يلي:

➢ غياب نظرة شمولية على صعيد التعليم الموسيقي

لا تتوفر الوزارة على نظرة شمولية للتعليم الموسيقي قادرة على توحيد وتكامل وانسجام مجهودات الفاعلين والمتدخلين في هذا القطاع، وفي هذا الصدد، تم تسجيل غياب برامج موحدة بالنسبة للمواد وللحصص التي تدخل ضمن التعليم الموسيقي، حيث تكتفي الوزارة بوضع بعض المسودات، والتي يرجع تاريخها لسنة 1997-1998، رهن إشارة المعاهد الموسيقية.

فإذا كانت المعاهد الموسيقية وفنون الرقص، بصفة عامة، تحكمها ضوابط المرسوم رقم 2.82.416 الصادر في 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985)، فإنه قد لوحظ بالمقابل، غياب النصوص التنظيمية المتعلقة بتسيير ومراقبة المعاهد التابعة للجماعات المحلية، وكذا غياب الاتفاقيات بين وزارة الثقافة والجماعات المحلية التي تحدد شروط سير وتسيير هذه المعاهد.

وتجدر الإشارة إلى أن التكوين الموسيقي يلقن أيضا من طرف الخواص المرخص لهم من طرف الوزارة، إلا أن افتحاص ملفات بعض حالات هذه المعاهد مكن المجلس من الوقوف على أن المدرسة الدولية للموسيقى والرقص الكائنة بالرباط تشتغل برخصة مؤقتة سلمت لها منذ سنة 2004، إلا أن قرار وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية رقم 161.80 بتاريخ 2 من ربيع الاخر (19 فبراير 1980) بشأن شروط فتح المؤسسات الحرة لتعليم الفنون ومستخدميها وبتحديد النظام التأديبي للمؤسسات المذكورة لا يسمح بهذا النوع من الرخص.

➢ عدم نجاعة أسلوب تدبير أطر التدريس

تلجأ المعاهد الموسيقية إلى التعاقد مع أساتذة عرضيين للتدريس دون أن تتأكد من أن الأساتذة الرسميين بهذه المعاهد ينجزون مجموع ساعات التدريس الواجب إنجازها. في هذا الصدد، نشير على سبيل المثال إلى أن مجموعة من أساتذة التعليم الموسيقي بالمعهد الوطني للموسيقي والرقص المتواجد بالرباط، لم يتجاوزوا حد تدريس 12 ساعة في شهر نوفمبر 2013 بدل عدد ساعات عملهم الأسبوعية المحددة طبقا للمرسوم رقم 2.90.922 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة الشؤون الثقافية (معلم التعليم الفني 30 ساعة في الأسبوع، استاذ التعليم الفني المساعد 24 ساعة في الأسبوع وأستاذ التعليم الفني 21 ساعة في الأسبوع).

علاوة على ذلك، فإن نفس المعهد يعمد أيضا إلى الترخيص، لبعض أساتذته الرسميين، للاستفادة من ساعات التكليف بالدروس دون إنجاز الساعات الأسبوعية الواجب تدريسها.

وبهذا الصدد، يوصي المجلس وزارة الثقافة بما يلي:

- **تقنين تدبير المعاهد الموسيقية التابعة للجماعات الترابية؛**
- **السهر على ضمان إنجاز ساعات التدريس القانونية.**

خامسا. تشجيع الإنتاج والترويج المسرحي

1. البنية التحتية المسرحية

تتكون البنية المسرحية من 122 مسرحا وقاعة للعروض يمكن تصنيفها كما يلي:

- مسرح محمد الخامس كمؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الثقافة؛
- 46 مسرحا يسير من طرف وزارة الثقافة؛
- 30 مسرحا تابعا للجماعات الترابية؛
- ثلاثة مسارح تابعة لمؤسسات خاصة أو مؤسسات عمومية؛
- مسرح واحد تابع للمعهد الفرنسي؛
- 41 قاعة متعددة الاستعمالات تابعة لوزارة الثقافة.

رغم أن النهوض بالقطاع المسرحي وتنميته يشكلان إحدى التوجهات الاستراتيجية "الكبرى" لوزارة الثقافة، إلا أن هذه الأخيرة لم تشيد في الفترة ما بين 2003 و2013 سوى مسرحين اثنين (شفشاون وتازة) وساهمت كذلك في بناء مسرح وجدة وترميم المسرح- سينما المنصور بالرباط. كما أن تعدد المتدخلين في القطاع المسرحي وضعف التنسيق فيما بينهم، ساهم في ظهور عدة اختلالات على صعيد إدارة هذه المرافق. ونذكر على سبيل المثال مسرح يعقوب المنصور بالرباط حيث تم تعيين مجموعة من الموظفين التابعين لوزارة الثقافة به رغم ضعف أنشطته الثقافية، وكذا مسرح المحمدية غير المشغل نتيجة خلاف بين وزارة الثقافة وإحدى الجماعات الترابية بعمالة المحمدية.

2. دعم الفرق المسرحية

انتقلت الأرصدة المخصصة لدعم الإنتاج المسرحي من 4.277.600,00 درهم خلال سنة 2004/2003 الى 4.715.800,00 درهم سنة 2014/2013 مع تسجيل ارتفاع بنسبة 10%.

وقد مكن فحص عينة من السجلات الخاصة بالفرق المستفيدة من الدعم المسرحي من رصد مجموعة من الملاحظات المتعلقة بمدى احترام بنود العقد المبرم بين وزارة الثقافة وهذه الفرق. ويتعلق الأمر بما يلي:

- غياب مجموعة من والوثائق المكونة لملف الدعم: بطاقة نموذجية تعبأ من طرف لجنة الانتقاء، وعقد الدعم، وجذاذة مفصلة لصرف الدعم...الخ؛
- عدم احترام بعض بنود عقد الدعم، كتقليص عدد الممثلين الواردين ضمن اللائحة المرفقة بالملف المقدم للجنة الانتقاء أو تغييرهم؛
- عدم احترام البرنامج المفصل للعروض المتفق عليه في عقد الدعم وعدم تحديد جدول زمني لهذه العروض؛
- عدم احترام مقتضيات المرسوم رقم 2.00.354 المؤرخ بفاتح نونبر 2000 والمتعلق بمنح إعانات مالية في الميدان المسرحي، حيث أن هناك بعض المستفيدين من الدعم يراكمون عدة مهام في إطار مشروع واحد (مؤلف وممثل وحيد ومخرج)، وينتج عن ذلك استحواذ شخص واحد على قرابة 50% من مبلغ الدعم الممنوح.

3. دعم المهرجانات والتظاهرات المسرحية

تقوم وزارة الثقافة منذ سنة 2010 بعملية دعم للمهرجانات والتظاهرات المسرحية، ويمنح هذا الدعم على شكل مساعدات مالية تمنح لتنظيم اليوم العالمي للمسرح واليوم الوطني للمسرح والمهرجان الوطني للمسرح والمهرجان الدولي للمسرح. وقد انتقل الغلاف المالي المخصص لتمويل هذه التظاهرات من طرف الوزارة خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2014 من 620.000,00 درهم إلى 1.768.360,00 درهم. غير أن قرابة نصف هذه المساعدات تخصص لتمويل المهرجان الوطني للمسرح المنظم بمكناس.

أما فيما يتعلق بأعداد العروض المنظمة بالنظر للإمكانيات المالية المرصودة لدعم هذه العروض، فإن وزارة الثقافة لا تقوم بتقييم دوري لأثر تدخلاتها في مجال دعم المهرجانات والتظاهرات المسرحية.

وفي هذا الإطار، يوصي المجلس الأعلى للحسابات وزارة الثقافة بالعمل على تقييم دوري لتدخلاتها في مجال دعم المسرح وكذا التظاهرات المسرحية.

سادسا. ترويج الفن التشكيلي

1. البنيات والترويج للفن التشكيلي

أ. شبكة الأروقة

تتوفر الوزارة على شبكة للأروقة تتكون من 47 رواقا تتم إدارة 44 رواقا منها من طرف المديريات الجهوية. في حين، تتمركز الأروقة الباقية بالرباط ويتم تسييرها من طرف الإدارة المركزية. ويتعلق الأمر برواق باب الرواح ورواق باب الكبير بالأودية ورواق محمد الفاسي. وباستثناء الأروقة الموجودة بالرباط لا تتوفر الوزارة على معطيات إحصائية حول المعارض المقدمة داخل الأروقة التابعة للمديريات الجهوية. كما لوحظ عدم وجود نظام داخلي خاص ينظم كيفية استغلال الأروقة التابعة لوزارة الثقافة، باستثناء تلك الموجودة بالرباط، وذلك بسبب خاصيتها التاريخية والثقافية.

ب. مركز الفنون "الكرافيكية"

سعيا منها إلى تشجيع المبدعين المغاربة في الإنتاج في مجال الفن التشكيلي، عملت وزارة الثقافة على تشييد وتجهيز مركز للفنون "الكرافيكية" بالرباط، والذي وصلت تكلفته المالية إلى 7.023.517,00 درهما. هذا المركز يتوفر على ثلاثة مرافق مخصصة للإبداع الفني في مجال الطباعة التقليدية: الأول مخصص لفن الطباعة الحجرية والثاني للنقش والثالث للطباعة الحريرية. غير أن هذا المركز لم يتم تشغيله، وأصبحت تجهيزاته عرضة للتلاشي.

2. دعم ترويج الفن التشكيلي

بدأت وزارة الثقافة، خلال سنة 2014، برنامجا لدعم الفن التشكيلي والبصري عن طريق طلبات عروض مشاريع لفائدة المبدعين والرواقيين والجمعيات والمقاولات الفنية. وقد حُدد هذا البرنامج طبقا للقرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1273.14 الصادر ب 12 مارس 2014 تطبيقا للمرسوم رقم 2.12.513 المؤرخ ب 13 ماي 2013 المتعلق بدعم المشاريع الفنية والثقافية. غير أن شروط انتقاء المشاريع حسب مجالات الدعم، كما هي منصوص عليها في هذا المرسوم تمكن مشروعا واحدا من الاستفادة من عدة أشكال من الدعم. مما يقلص عدد المشاريع المستفيدة من الدعم المخصص لتنمية وترويج الفن التشكيلي.

كما لوحظ من خلال فحص لائحة الانتقاء النهائية للدورة الأولى الخاصة بدعم الفن التشكيلي المنظمة في ماي 2014، استفادة نقابة الفنانين التشكيليين من دعم للترويج بمبلغ يقدر ب 200.000,00 درهم، مما يخالف الفصل الثاني من القرار المشترك المشار إليه سلفا.

3. المحافظة على مجموعة من الأعمال الفنية الخاصة بوزارة الثقافة

تتوفر وزارة الثقافة على مخزن للأعمال الفنية تخزن داخله 600 لوحة فنية، حيث يرجع تاريخ اقتنائها إلى سنة 1993، بالإضافة إلى 37 لوحة تم اقتناؤها سنة 2004 لفائدة متحف محمد السادس للفنون المعاصرة. وتجدر الإشارة إلى أن هذا المخزن لا يتوفر على الشروط الضرورية للمحافظة على الأعمال الفنية، ونخص بالذكر درجة الحرارة والإضاءة وكذا شروط الأمان. وبعد إبداء ملاحظات المجلس بهذا الشأن تم نقل هذه الأعمال إلى مخزن بمدينة تطوان.

بالإضافة إلى ذلك، فقد لوحظ أن الأعمال الفنية سالفة الذكر لا تخضع للإجراءات اللازمة بخصوص المحافظة والحماية والنقل والعرض. وهذه الحالة تخص 75 لوحة فنية موضوع اتفاقية إعارة لمدة سنة ابتداء من تاريخ تدشين العرض موقعة بين وزارة الثقافة ومؤسسة المتاحف بتاريخ 8 أبريل 2014.

لهذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات الوزارة بما يلي:

- **ضرورة تتبع وتنسيق أنشطة الأروقة على الصعيد الوطني؛**
- **تفعيل واستغلال مركز الفنون الكرافيكية؛**
- **وضع إجراءات لإدارة مجموعة الأعمال الفنية.**

سابعا. دعم النشر

1. تقييم الأحكام التنظيمية والتعاقدية

➢ عدم احترام المقتضيات التنظيمية للوائح دعم النشر

مكن تقييم آليات دعم النشر التي تقدمه وزارة الثقافة على تسجيل الملاحظات التالية:

- دعمت وزارة الثقافة نشر المجلات الثقافية بمبلغ 2.893.300 درهما بين 2003-2013، دون أن ينص، المرسوم رقم 2.00.354 الصادر في 04 شعبان 1421 (1 نوفمبر 2000) والقرار رقم 02/ 1223 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1423 (31 يوليو 2002)، على تقديم هذا النوع من الدعم للمجلات الثقافية. ولم يتم تبني هذا النوع من الدعم إلا بعد اعتماد المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 (13 مايو 2013) المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية، والقرار المشترك بين وزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1274.14 بتاريخ 12 مارس 2014، بتحديد كيفية دعم الكتاب، ودفتر التحملات الذي أنشئ لهذا الغرض؛
- تلقت جمعية ازدهار واتحاد كتاب المغرب دعما للنشر من طرف الوزارة، في حين، ووفقا للمرسوم المشار اليه أعلاه، فإن دور النشر هي الوحيدة المخولة لتلقي هذا النوع من الدعم؛
- استفاد بعض الكتاب من دعم لأكثر من كتابين في السنة، في حين أن القرار رقم 1223.2 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1423 (31 يوليو 2002)، ينص في المادة الخامسة على أن عدد الكتب التي يمكن دعمها لا يمكن أن يتجاوز كتابين في السنة لكل كاتب.

➢ عدم مراقبة الالتزامات بموجب عقود الدعم

أظهر فحص عينة من ملفات المستفيدين أن وزارة الثقافة لا تتوفر على تدابير وخطة لتتبع مدى الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في العقود. كما أنها لم تحدد الجزاءات التي يجب تطبيقها في حال الاخلال ببنود العقود. فعلى سبيل المثال لم يتم وضع أية آلية من طرف الوزارة لضمان طباعة العدد المتفق عليه من النسخ وكذا توزيعها.

➢ عدم الامتثال لشروط منح الدعم للناشرين

تبين من خلال فحص عينة من ملفات طلبات الحصول على الدعم في إطار دورتي يناير ويونيو 2014، أن اللجنة قدمت دعما لـ "اتحاد كتاب المغرب" ودار النشر "مفترق طرق" على أساس لائحة من الكتب، في حين كان المطلوب من هؤلاء تقديم ملفات مفصلة عن محتوى الكتاب المرشح للدعم ومؤلفه وحجمه.

علاوة على ذلك، فقد لوحظ أن بعض البنود التعاقدية لم يتم احترامها. ويمكن ذكر الحالات التالية على سبيل المثال:

- تلزم الاتفاقية دور النشر بأن تكون قد قامت بإصدار خمسة عناوين على الأقل خلال السنة السابقة لسنة طلب الدعم مودعة قانونيا لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية. إلا أن قائمة الكتب المنشورة التي قدمتها بعض دور النشر لم يتم إيداعها لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية؛
- توجب الاتفاقية دور النشر بضمان توزيع المنشورات المدعومة من خلال عدد كبير من نقاط البيع. إلا أن العقود المبرمة مع شركات التوزيع لا تنص على عدد النسخ التي يجب توزيعها وعدد نقاط البيع التي يجب أن يوزع عليها الكتاب أو آلية مراقبة تنفيذ بنود اتفاق التوزيع.

➢ استعمال محدود لموارد الوزارة في مجال دعم النشر

على الرغم من الموارد المتاحة في ميزانية الوزارة من أجل دعم النشر إلا أن هذه الموارد تستخدم بشكل متواضع، إذ أن من مبلغ 18.222.160,00 درهما المخصص لدعم الوزارة للنشر في الفترة 2003-2014، لم يتم استخدام سوى 12.312.500,00 درهم، أي ما يعادل 67,57% من الاعتمادات التي تم تخصيصها للدعم.

➢ عدم نشر بعض الكتب والمجلات التي تم دعمها

لقد أظهر فحص قائمة من الكتب والمجلات المستفيدة من الدعم أن عددا منها لم يتم نشره، وهكذا فمن بين 407 كتاب التي دعمت خلال الفترة 2003-2008، لم يتم نشر سوى 74 كتابا، أي ما يعادل 18%. أما فيما يتعلق بالمجلات، فإنه من بين 398 المدعمة ما بين عامي 2003 و2012، لم يتم نشر سوى 134 أي ما يعادل 33%.

وبالإضافة إلى ذلك، فقد لوحظ أن الدعم الموجه للكتاب تم تعليقه من طرف وزارة الثقافة منذ عام 2009، التي لم تبرمج اعتمادات الميزانية في "الصندوق الوطني للعمل الثقافي"، وذلك للأسباب التالية:

- تراكم المتأخرات؛
- التأخير الحاصل في نشر الكتب المدعومة (هذا التأخير يصل في بعض الحالات إلى سنتين)؛
- عدم امتثال بعض الناشرين لطبع عدد النسخ المتفق عليها بموجب عقد الدعم؛
- عدم وجود دفتر تحملات يحدد تاريخ تسليم النسخ، وطريقة مراقبة نشر عدد النسخ المتفق عليها في عقد الدعم وتوزيعها.

➢ **استفادة عدد محدود من الناشرين من الدعم المخصص للنشر**

كشف تحليل الدعم الموجه للكتاب أن خمسة ناشرين تلقوا الدعم عن ما مجموعه 175 كتابا. أي ما يعادل 50% من الكتب المدعومة خلال الفترة 2003-2008، في حين تلقى 35 ناشرا دعما لكتاب واحد على الأقل.

بالنسبة للدعم الموجه للمجلات فقد بلغ عدد دور النشر المستفيدة من الدعم خلال الفترة 2003-2013، ما مجموعه 40 دارا للنشر. وقد تبين أن ناشرا واحدا استفاد من الدعم عن 98 مجلة من بين 332 من المجلات التي استفادت من الدعم خلال الفترة المذكورة. في حين لم تستفد 20 دارا للنشر إلا من الدعم عن39 مجلة، أي بمعدل 1,95 مجلة لكل دار للنشر.

يتضح مما سبق أن دور النشر الكبيرة هي المستفيد الأكبر من الدعم الموجه للكتب، مما لا يسمح باستفادة عدد أكبر من دور النشر، وبالتالي زيادة عدد الكتب والمجلات المستفيدة من الدعم ولقد اعتمدت وزارة الثقافة في عام 2014 آلية جديدة لمنح الدعم مع توسيع نطاقه ليشمل فئات أخرى من الانشطة الثقافية.

2. نشر مجموعات من الكتب والمجلات من طرف وزارة الثقافة

يتم نشر أعمال المؤلفين والمؤسسات المغربية من قبل وزارة الثقافة من خلال مطبعة دار المناهل، التي أصبحت ابتداء من سنة 2001 مرفقا عموميا مسيرا بطريقة مستقلة. وهكذا نشرت هذه المطبعة خلال الفترة 2003-2013، ما يناهز 288 من الكتب والمجلات بعدد من النسخ بلغ 279.000 نسخة.

تجدر الإشارة إلى أن الكتب والمجلات التي تنشرها هذه المطبعة هي موجهة للبيع للعموم، إلا أنه لوحظ أن حجم المبيعات منخفض ولا يرقى إلى المستوى المطلوب. ويمكن أن يعزى هذا الوضع إلى غياب استراتيجية ترويجية لهذه الكتب والمجلات المنشورة، بالإضافة إلى افتقار هذه المطبعة لوحدة مسؤولة عن ترويج وتسويق المنشورات المذكورة.

من أجل ضمان توزيع الأعمال المطبوعة من قبل مطبعة دار المناهل أبرمت وزارة الثقافة عقدين مع شركات التوزيع "الم. الث.الع." برسم سنوات 2007 و2008 و2009 وشركة "س." في عام 2010. ويقدم الجدول أسفله حجم الكتب والمجلات الموزعة من طرف هذه الشركات بالإضافة إلى الايرادات المحققة:

	عدد النسخ المسلمة لشركة التوزيع	عدد النسخ التي تم بيعها	الايرادات المحققة من طرف المطبعة	نسبة المبيعات مقارنة مع عدد النسخ المسلمة لشركة التوزيع	عدد النسخ المطبوعة	نسبة المبيعات مقارنة مع عدد النسخ المطبوعة
"الم. الث.الع."	7.418	1.436	68.182,80	%19	71.600	%02
"س."	11.127	3.209	47.655,00	%28	100.200	%03

يتضح من قراءة هذا الجدول أن نسبة بيع الكتب والمجلات المطبوعة غير ذات أهمية، ومع ذلك فقد واصلت المطبعة طباعة عدد كبير من النسخ (ما بين 500 و1000 نسخة من كل عنوان).

كما لا تقوم وزارة الثقافة بما يكفي من المجهودات من أجل إخبار المؤلفين بإمكانية نشر أعمالهم من طرف الوزارة، حيث يتم اختيار الأعمال من قبل لجنة يتم تعيينها سنويا بقرار صادر عن مدير الكتاب في غياب أي نص قانوني أو تنظيمي ينص على خلق هذه اللجنة وكيفية اشتغالها، وكذا طريقة أداء مستحقات أعضائها.

3. التنظيم والمشاركة في المعارض الإقليمية والدولية

في إطار الجهود المبذولة لتشجيع صناعة الكتاب والنشر والقراءة العمومية بشكل عام، تنظم وزارة الثقافة المعرض الدولي للكتاب والنشر، والمعارض الإقليمية للكتاب، وتشارك في المعارض الدولية المخصصة للكتاب.

أ. تنظيم المعرض الدولي للنشر والكتاب

تنظم وزارة الثقافة المعرض الدولي للنشر والكتاب السنوي في الدار البيضاء. وعلى الرغم من أن هذا المعرض بلغ دورته الـ20 في سنة 2014 إلا أن تنظيمه يعاني من أوجه القصور التالية:

- لوحظ أن الأعمال التحضيرية المتعلقة بهذا المعرض تبدأ قبل افتتاحه بوقت قصير. مما يخلق مشاكل في تنفيذ بعض الصفقات المتعلقة بتنظيمه؛
- تبين أن العلاقة بين وزارة الثقافة ومكتب معارض الدار البيضاء الذي يحتضن فعاليات هذا المعرض لا تتم في إطار عقود تحدد التزامات وحقوق الطرفين، باستثناء عامي 2008 و2009 للذين تميزا رسميا بإبرام عقدين بهذا الخصوص لكن لم يتضمنا تفاصيل التزامات وحقوق كلا الطرفين. وهكذا، لم يتضمن هذان العقدان بعض البنود المهمة والضرورية لضمان تنظيم ناجح للمعرض الدولي للنشر والكتاب. ويتعلق الأمر على سبيل المثال بعدم التنصيص على ضرورة وضع آلية يوفر مكتب معارض الدار البيضاء بموجبها لوزارة الثقافة الإحصائيات الضرورية المتعلقة بأنشطة المعرض وخاصة عدد الزوار، وكذلك عدم تحديد مساحة الموقع الذي سيخصص لوزارة الثقافة، وعدم تحديد المهام بين الطرفين لاستقبال الزوار والأمن داخل وخارج مساحات العرض،... الخ.

ب. تنظيم المعارض الإقليمية

لم يبدأ تنظيم المعارض الإقليمية باعتبارها وسيلة لدعم الكتاب والقراءة العمومية إلا سنة 2006 مع تنظيم مهرجان الكتاب في تطوان. وقد بلغ عدد هذه المعارض ثمانية في عام 2009 ليرتفع إلى 18 في عام 2013 على المستوى الوطني. وفي المجموع وخلال الفترة 2006-2013، بلغ عدد المعارض المنظمة 68 معرضا إقليميا بكلفة بلغت 7.064.620,00 درهما. ولا تتوفر وزارة الثقافة على معايير تستجيب لسياستها ولتوجهاتها فيما يخص دعم الكتاب والقراءة العمومية لاختيار الناشرين المشاركين في هذه المعارض، وكذلك الأمر بالنسبة للكتب التي سيتم عرضها. ومن المرجح أن يؤدي غياب هذه المعايير إلى تحويل هذه المعارض إلى معارض تجارية صرفة يقوم الناشرون بتصريف الكتب التي لا تلقى رواجا تجاريا كبيرا. أضف إلى ذلك أن وزارة الثقافة لا تقوم بتقييم نتائج المعارض الإقليمية، مع العلم أن هذا النوع من التقييم منصوص عليه في الاجراءات الداخلية الخاصة بتنظيم هذه المعارض.

ثامنا. إنعاش القراءة العمومية

لقد تم التطرق إلى تقييم شبكة القراءة العمومية من خلال محورين: شبكة القراءة العمومية لوزارة الثقافة وتدبير الخزانات العمومية.

1. شبكة القراءة العمومية للوزارة

تتكون شبكة القراءة العمومية التابعة للوزارة من مكتبات تتنوع حسب البنايات التي تأويها (دار الثقافة، مدرسة، سجن...) وكذا حسب حوامل المجموعات (مخطوطات، السمعي البصري،...). ومكن فحص شبكة القراءة العمومية للوزارة من الوقوف على الملاحظات التالية:

➢ غياب المعايير في قطاع المكتبات

تتكون شبكة القراءة العمومية في المغرب من 640 مكتبة، وتتميز بتنوع الهيئات المسيرة لهذه المكتبات. وهكذا، فإن 51% من المكتبات العمومية تابعة لوزارة الثقافة و23% لوزارة الشباب والرياضة و22% للجماعات الترابية و4% تابعة لهيئات أخرى (1,25% للبعثات الأجنبية). غير أن تصميم وتسيير المكتبات لا يخضع إلى أي معيار موحد ومعتمد من طرف وزارة الثقافة.

➢ ضعف نسبة المقروئية

نظرا لعدم توفر الإحصائيات حول المقروئية، فقد اقتصر التحليل على المعطيات المتواجدة والمتعلقة بسنة 2012. التي تم تجميعها انطلاقا من البحث الذي أجرته الوزارة في هذه السنة، والمتعلق بشبكة المكتبات التابعة لوزارة الثقافة. وقد لوحظ أن نسبة المقروئية الجهوية تختلف من جهة إلى أخرى، وقد بلغت أعلى نسبة على مستوى جهات الشاوية-ورديغة وتادلة أزيلال وطنجة- تطوان، والتي قدرت ب 5%، أما بالنسبة لأضعف نسبة مقروئية (0,27%) فقد سجلت على مستوى جهة مراكش تانسيفت-الحوز.

2. تسيير المكتبات

في غياب معايير وطنية تحدد عدد الكتب في المكتبات العمومية، كان جديرا الرجوع إلى المعايير الدولية خاصة "الإفلا" (الفيدرالية الدولية للمؤسسات وجمعيات المكاتب)، والتي تحدد مجموعة الكتب لمكتبة نشيطة ما بين 1,5 و2,5 كتاب لكل مواطن.

فعلى المستوى الوطني، يقدر عدد الكتب لكل مواطن ب 0,04 ويتراوح على المستوى الجهوي ما بين 0,01 بجهتي الغرب ـ الشراردة ـ بني حسن, ودكالة ـ عبدة، و0,16 بجهة العيون ـ بوجدور ـ الساقية الحمراء[1].

أما على مستوى الاقتناءات، وفي غياب معلومات على المستوى الجهوي، فإن عدد الكتب المقتناة من طرف الإدارة المركزية قد بلغ 252.214 كتابا، أي بنسبة كتاب واحد لكل 130 مواطنا بالنسبة للفترة الممتدة من 2003 إلى 2013.

لذا، يوصي المجلس الوزارة بما يلي:

- **وضع آلية تتكلف بتنظيم شبكة القراءة العمومية بالمغرب؛**
- **إعطاء أهمية خاصة لتحديد نسبة المقروئية كهدف على المدى القصير والمتوسط على مستوى الجهة.**

تاسعا. تنظيم وزارة الثقافة

تشتمل وزارة الثقافة على مصالح مركزية ومصالح خارجية:

1. المصالح المركزية

لقد مكن فحص التنظيم الإداري لوزارة الثقافة الذي تم تبنيه بناء على المرسوم رقم 2.06.328 بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الثقافة من إبراز الملاحظات التالية:

- غياب بعض الهياكل الإدارية كما هو الحال بالنسبة لمديرية التنمية الثقافية التي تم حذفها ولم يتم اسناد المهام التي كانت تقوم بها لأي من المصالح المحدثة، الشيء الذي نتج عنه غياب التنسيق والتتبع لأنشطة المراكز الثقافية بحكم تبعيتها للمديرية المحذوفة؛
- عدم وجود مؤسسات التعليم العالي (المعهد الوطني للفنون الجميلة والمعهد العالي للفن المسرحي والتنشيط الثقافي والمعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث) ومدرسة الفنون والصنائع في الهيكل التنظيمي لوزارة الثقافة؛
- وجود مصالح غير مفعلة كما هو الحال بالنسبة للقسم المكلف بترجمة الأعمال الثقافية التابع لمديرية الكتاب، ومصلحة التظاهرات المسرحية ومصلحة المعارض والترويج التابعين لمديرية الفنون.

2. المصالح اللاممركزة

مكنت عملية مراقبة اللاتمركز الإداري لوزارة الثقافة من الوقوف على النقائص التالية:

- عدم تحديد مهام واختصاصات مختلف الهياكل، حيث أن قرار وزير الثقافة رقم 06-1007 بتاريخ 11 نونبر 2006 بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللاممركزة التابعة لوزارة الثقافة اقتصر على جرد هذه المصالح دون تحديد المهام المنوطة بها؛
- الارتقاء ببعض المؤسسات الثقافية لمستوى مصلحة خارجية دون الأخرى، في غياب أية معايير موضوعية تعلل هذا الاختيار؛
- عدم توسيع صلاحيات المديريات الجهوية بالرغم من أهمية المهام المنوطة بها، حيث لوحظ أنه منذ إحداثها بتاريخ 11 نونبر 2006 لم يتم تفويض أية سلطات فيما يخص تدبير الشأن الثقافي، باستثناء تلك التي منحت للمديرين الجهويين كآمرين مساعدين بالصرف؛
- في سنة 2013، قامت الوزارة بإبرام عقود برامج بين المديرين الجهويين والإدارة المركزية، غير أن استعراض الالتزامات التعاقدية للمديرين الجهويين أظهر أن هذه الالتزامات ليست سوى مهام وإجراءات منبثقة عن مهامهم كمديرين جهويين، عوض وضع مخطط عمل يهدف لتطوير الأنشطة الثقافية على الصعيد الجهوي.

[1] نسبة الإجابة في بحث أجرته الوزارة بالنسبة للمكتبات ناهزت 75%.

3. المخطط المديري المعلوماتي

قامت وزارة الثقافة بوضع مخطط مديري معلوماتي بهدف إنشاء نظام معلوماتي يمكن من إدارة ومعالجة ونقل كل المعلومات المتعلقة بجميع أنشطتها. وفي هذا الإطار، تم حصر 42 مشروعا لوضع هذا المخطط في الفترة 2010-2014 بمبلغ إجمالي قدر بحوالي 34.520.000,00 درهم. غير أن تقييم تقدم إنجاز هذا المخطط مكن من الوقوف على عدم إنجاز 33 مشروعا بقيمة 29.530.000,00 درهم.

عاشرا. الصندوق الوطني للعمل الثقافي

تتكون إيرادات الصندوق الوطني للعمل الثقافي من إيرادات خاصة (رسوم الدخول للمآثر والمواقع التاريخية، ورسوم التسجيل في معاهد الموسيقى والرقص وحصيلة بيع منشورات وزارة الثقافة) ومدفوعات من الميزانية العامة وهبات وإعانات الدولة ...الخ. ويلخص الجدول التالي وضعية هذه الإيرادات خلال الفترة الممتدة ما بين 2003 و2014:

وضعية إيرادات الصندوق الوطني للعمل الثقافي بملايين الدراهم ما بين 2005 و2014

أنواع الإيرادات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
إيرادات خاصة	18.424	24.912	28.078	22.320	17.087	22.441	19.415	16.933	19.051	21.557
مدفوعات من الميزانية العامة	8.582	15.317	58.390	61.390	88.155	101.609	74.153	130.573	57.139	47.665
هبات	8.620	6.200	21.000	0	0	0	150	320	350	338
إعانات الدولة	42.343	29.033	41.559	0	0	0	0	0	0	6.000
المجموع	**77.969**	**75.461**	**149.027**	**83.710**	**105.242**	**124.049**	**93.718**	**147.826**	**76.539**	**75.560**

مكن فحص هيكلة هذه الإيرادات من إثارة الملاحظات التالية:

- على الرغم من أن الرسوم المترتبة عن الدخول للمآثر والمواقع التاريخية تمثل أكثر من 90% من الإيرادات الذاتية، فإن وزارة الثقافة لم تضع نظاما لتأمين العد ومراقبة الولوج للمآثر، وكذا إجراءات أداء مصاريف التسجيل في المعاهد والتي ستمكن من إخراج وضعيات موثوقة للإيرادات المنجزة؛
- لم تقم وزارة الثقافة بما يكفي لترويج المآثر يمكنها من تحصيل إيرادات إضافية؛
- تم تحويل جزء من الاعتمادات المخصصة للمديريات المركزية المبرمجة مبدئيا في ميزانية الوزارة إلى حساب الصندوق الوطني للعمل الثقافي؛
- لا تقوم وزارة الثقافة بتحسيس الشركات الخاصة (الخاضعة للضريبة على الأرباح المهنية طبقا لنظام الربح الصافي الحقيقي) للقيام بهبات لفائدة الصندوق الوطني للعمل الثقافي خصوصا وأن هذه الهبات يتم خصمها من الربح الخاضع للضريبة في حدود 1,5%؛
- أبانت المقارنة بين قانون التصفية لسنة 2010 والوضعيات المحاسباتية للوزارة عن وجود اختلاف في الرصيد الذي تم ترحيله على مستوى الوثيقتين. وبالفعل فقانون التصفية يحدد مبلغ الترحيل في 233.450.938,00 درهما في حين تبين من خلال الوضعية المحاسباتية للوزارة أن مبلغ الترحيل برسم هذه السنة يقدر ب 221.891.252,00 درهما؛
- لوحظ المبالغة في النفقات المؤداة بواسطة الشساعة بالنسبة للنفقات الإجمالية المؤداة في إطار الصندوق الوطني للعمل الثقافي، اذ بلغت النسبة المتوسطة لهذه النفقات 34 % في الفترة الممتدة ما بين 2004 و2014، علما أن أداء النفقات عن طريق الشساعة غالبا ما يخصص للنفقات ذات الطابع الاستعجالي ولمبالغ صغيرة.

أحد عشر. الممتلكات العقارية والمنقولة

تتكون الممتلكات العقارية لوزارة الثقافة من:

- مقرات إدارية: مقرات الإدارة المركزية والمصالح غير الممركزة والمباني الأثرية والمتاحف؛
- المقرات المخصصة للفضاءات الثقافية: الخزانات والمراكز الثقافية والأروقة والمعاهد الموسيقية؛
- الأراضي الموضوعة رهن إشارة الوزارة من أجل بناء الفضاءات الثقافية.

ويبرز الجدول التالي وضعية هذه الممتلكات حسب معطيات وزارة الثقافة:

وضعية العقارات	عددها
مخصصة	57
اتفاقيات الشراكة	55
كراء	14
غير محدد	7
مآثر تاريخية	16
ممتلكات الجماعات	3
ممتلكات الوزارة	76
المجموع	228

يتبين من خلال هذا الجدول أن 57عقارا تم تخصيصه لوزارة الثقافة و55 تم تدبيره في إطار اتفاقيات الشراكة. إلا أن الوزارة لم تقدم الوثائق المتعلقة بهذه العمليات. كما أن الوزارة لم تقدم الوثائق العقارية المتعلقة بـ 76 عقارا في ملكيتها. في حين ظلت سبعة عقارات تستغل من طرف الوزارة دون تحديد وضعيتها.

وقد أدت الوضعية غير الواضحة للممتلكات العقارية للوزارة إلى إلغاء عقود دراسات تتعلق بأشغال بناء على أرض محاذية لمعهدي الدراسات العليا لعلوم الآثار والتراث والفنون الدرامية بمدينة العرفان بالرباط تبين فيما بعد أنها ليست في ملكية الوزارة.

كما أن الوزارة لا تتوفر على وضعية شاملة للأراضي الموضوعة رهن إشارتها في إطار مخططات التهيئة من أجل بناء فضاءات ثقافية، بحيث أن الوضعية التي قدمتها الوزارة تشمل فقط 13 قطعة أرضية موزعة على الصعيد الوطني.

وقد قامت الوزارة بوضع معايير وتنظيمات وتحملات عامة تتعلق بالفضاءات الثقافية المستقبلة للعموم ومعايير السلامة ومخاطر الحريق لكنها لم ترسمها ولم تعممها على مختلف الشركاء من جماعات ترابية ووزارات ومؤسسات عمومية ...الخ. وفي هذا الصدد، تبين أن الوزارة عقدت اتفاقا في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل تدبير المركز الثقافي بالصخيرات بالرغم من أن هذا الأخير لا تتوفر فيه المعايير سابقة الذكر، إذ أن قاعات القراءة غير مستغلة بسبب تسرب مياه الأمطار وكذلك وجود تشققات بالجدران.

اثنا عشر. تدبير الموارد البشرية

تتكون الموارد البشرية لوزارة الثقافة من 1724 موظفا برسم سنة 2014، منهم 1241 يشتغلون على مستوى المديريات الجهوية أي بنسبة 72%. ويتبين من خلال فحص تدبير هذه الموارد الملاحظات التالية:

- تم تشغيل مجموعة من الموظفين وعددهم 26 لهم وضعية إدارية كأساتذة للتعليم الفني بالمديريتين الجهويتين بالرباط والدار البيضاء. هؤلاء الموظفون كان من المفروض أن يقوموا بتنشيط ورشات المسرح، الا أنهم لا يقومون بنسبة كبيرة من ساعات العمل الموافقة لوضعيتهم الإدارية. ويجب الإشارة كذلك أن هذه الورشات المعتبرة بحكم مدارس للمسرح غير منظمة بأي نص تنظيمي؛
- بين فحص الوضعيات العامة لمنظومة مراقبة حضور الموظفين أن عددا مهما من الموظفين يتغيبون بدون تقديم مبررات وبدون أن تتخذ الإدارة في حقهم الإجراءات اللازمة؛
- قامت الوزارة بوضع موظفين رهن إشارة جمعيات ومؤسسات في غياب النصوص التنظيمية في هذا الشأن. كما لم تتخذ أي إجراء بالرغم من أن المرسوم المنظم للوضع رهن الإشارة لا يسمح باستفادة الجمعيات من الموظفين في إطار هذه الوضعية؛
- يتبين من خلال قرار وزير الثقافة رقم 753/DE بتاريخ 19 مارس 2013 أن رئيس قسم ترجمة الأعمال الثقافية تم إعفاؤه من مهامه بقرار، من الوزير إلا أنه ظل يمارس مهامه بالوزارة؛

قامت الوزارة بتشغيل السيد "د.ب." من 2003 إلى 2011 من أجل مزاولة مهمة مسؤول تقني بمطبعة دار المناهل، في غياب أي عقد بهذا الشأن. ومن أجل أن يستفيد من راتبه، وضعت الوزارة عقودا شهرية بمبلغ 10.000,20 درهم بصفته محاضرا مشاركا في التظاهرات الثقافية. وكان المبلغ الإجمالي الذي تقاضاه هذا المسؤول طيلة مدة اشتغاله هو 1.030.020,20 درهما.

II. جواب وزير الثقافة

(نص مقتضب)

(...)

إن ما سيتم بسطه من بيانات ومعطيات ووثائق ستوضح بجلاء تميز التجربة التدبيرية الحكومية لقطاع الثقافة خلال مرحلة 2012-2016 من حيث المقاربة والرؤية المنهجية، وبالتالي نجدد لفت انتباه المجلس الموقر إلى أن هذه الوزارة اعتمدت سياسة قطاعية شفافة وواضحة ودقيقة معززة بالوثائق المرجعية الضرورية المعتمدة ضمن هذه السياسة القطاعية، والتي لم يطلع المجلس عليها لأسباب نجهلها، ولكل غاية مفيدة في هذا الصدد، نحيل على أنظار المجلس رفقته وثيقة رسمية تتضمن بالإضافة إلى المقاربة المعتمدة والأهداف المسطرة وكيفيات وآجال إنجازها والوسائل المعبأة، الحصيلة المنجزة للوزارة خلال هذه الفترة بالمجالات والأرقام. وهي وثيقة تم تعميمها على وسائل الإعلام ومختلف الفاعلين في الحقل الثقافي وكذا القطاعات الحكومية والمعنية بالشأن الثقافي.

كما تجب الإشارة إلى أن الميزانية السنوية لوزارة الثقافة، تشمل أيضا الإعانات المالية الممنوحة للمؤسسات العمومية، التي تخضع لوصاية السلطة الحكومية المكلفة بالثقافة طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري بها العمل. وهكذا بلغت الإعانات المالية الممنوحة للمكتبة الوطنية للمملكة المغربية وأرشيف المغرب والمسرح الوطني محمد الخامس، 77,6 مليون درهم سنة 2016.

وتجدد وزارة الثقافة تذكير المجلس أيضا أنه في ردها الأولي على ملاحظات المجلس قد سبق لها أن زودته رسميا بالوثائق المعتمدة في إطار سياستها القطاعية، الشيء الذي يجعل من إفادة المجلس في ملاحظته التي تفيد بأن **"الوزارة تتوفر على وثيقة سرية تسمى الإستراتيجية الثقافية غير أنه لم يتم إمداد المجلس بها"** تظل غامضة ومجانبة للواقع. ولو تم الاعتماد عليها لتقييم تدبير وزارة الثقافة لاتضحت بجلاء للمجلس مدى ما أنجز من الأهداف مقارنة بالإمكانيات المتاحة.

وتأسيسا على ما سبق وجوابا على ما ورد في تقرير المجلس، نورد البيانات والتوضيحات والتصويبات التالية:

أولا. إستراتيجية الوزارة

من حيث المنهجية المعتمدة، وبالرغم من كونها قد غطت الفترات الحكومية الثلاث، المرحلة الحالية 2012-2016، ثم 2008-2012 وقبلهما مرحلة 2003-2007، إلا أن هذه المنهجية لم تتمكن من تدقيق عملية التقييم لكل مرحلة بعينها بالنظر لوجود تمايزات في التسيير والتدبير والمقاربة لكل مرحلة على حدة. وهنا نتساءل عن جدوى وقوف المجلس على تسجيل نواقص السياسات القطاعية التي اعتمدت في المجال الثقافي خلال التجارب الحكومية السابقة، وعدم تركيز عملية التقييم على التدبير الحكومي الحالي للقطاع، بحيث ظلت عملية التقييم المذكورة عامة ولم توفق في إعطاء المرحلة الحالية 2012-2016 حقها في التدقيق واستخراج خلاصاتها النوعية.

كما وجب التذكير بأن السياسة العمومية المعتمدة في قطاع الثقافة خلال الفترة 2012-2016، قد وضعت منذ سنة 2012 وفقا لمقاربة شمولية إرادية وتشاركية تأخذ بعين الاعتبار مكتسبات المراحل السابقة وكذا الإكراهات والمعيقات الموضوعية مع تشخيص دقيق للخصاص وتحديد منهجي للأولويات والأهداف واستنادا على المرجعيات التالية:

على مستوى المرجعيات:

(...)

ولتحقيق الأهداف المسطرة للسياسة العمومية في المجال الثقافي، وضعت وزارة الثقافة سنة 2012 برنامجا قطاعيا يرتكز على خمسة محاور كبرى أساسية، هي:

- سياسة القرب في المجال الثقافي
- دعم الإبداع والمبدعين
- صيانة وتثمين التراث الثقافي
- تنشيط الدبلوماسية الثقافية
- تجويد الحكامة

وللتذكير فقد تم وضع وتضمين هذا البرنامج القطاعي سنة 2012 في وثيقة " البرنامج القطاعي لوزارة الثقافة" الصادرة خلال شهر سبتمبر 2012.

(...)

ملاحظة حول السياسات القطاعية والبرامج والإستراتيجيات الوطنية الكبرى:

لقد وضعت وزارة الثقافة منذ سنة 2012 سياسة قطاعية، تحدد الأوليات والبرامج، تنطلق من صلاحيات الوزارة والميزانية المخصصة لها، المدعمة بالشراكات مع القطاعات الحكومية المعنية وكذا الجماعات الترابية. أما فيما

يخص إرساء إستراتيجية ثقافية وطنية كفيلة بتعبئة الإمكانات الضرورية والفعاليات المعنية، على غرار البرامج والإستراتيجيات الوطنية الكبرى (مخطط المغرب الأخضر ورؤية 2020 للسياحة) والتي مكنت المغرب، في قطاعات مختلفة، من تحقيق تقدم هائل، فقد اشتغلت وزارة الثقافة بشكل منهجي على بلورة العناصر البارزة وإعداد مقترحات ووثائق ودلائل، لرؤية وطنية للمغرب الثقافي. ولا شك أن إحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، كمؤسسة مرجعية واستشارية، منوط بها، طبقا للمقتضيات الدستورية وللقانون التنظيمي المحدث له، اقتراح إستراتيجية وطنية في هذا المجال، تساهم في جعل الثقافة رافعة حقيقية للتنمية وعنصرا فعالا في مشروع الحداثة والتقدم.

1. سياسة القرب في المجال الثقافي

التي تتوخى تقريب الخدمات الثقافية من المواطنات والمواطنين بمختلف جهات المملكة من خلال توسيع شبكة المؤسسات الثقافية وتعزيز العرض الثقافي. وانطلاقا من خريطة المؤسسات الثقافية التي وضعتها وزارة الثقافة سنة 2012، تم تسطير برنامج مدقق لتجهيز الجماعات الترابية بالمراكز الثقافية، مع إعطاء الأولوية لعواصم العمالات والأقاليم وللمناطق النائية في أفق تحقيق العدالة المجالية المطلوبة في الميدان الثقافي، حيث تبين من خلال هذه الخريطة أن 50% من الجماعات من أصل 221 جماعة حضرية و57 % من عواصم العمالات والأقاليم من أصل 75 عمالة وإقليم لم تكن تتوفر على مؤسسة ثقافية.

وفي هذا الإطار، تمكنت وزارة الثقافة من مراكمة مجموعة من الإنجازات في مجال البنيات التحتية الثقافية في مختلف أرجاء المغرب سعيا وراء تدارك العجز المسجل في هذا الميدان. وتشتمل هذه البنيات على مراكز ثقافية مندمجة (تضم مكتبة ومسرحا ومحترفات وأروقة للعرض الفني) أو مؤسسات ثقافية متخصصة (معهد موسيقي أو مسرح أو مكتبة أو رواق للعرض الفني). وتمكن المغرب من تدارك الخصاص المجالي بتغطية 35 جماعة حضرية لم تكن تتوفر على أي بنية ثقافية، بالإضافة إلى تعزيز البنية الثقافية بالمدن الكبرى والمتوسطة ب 19 مؤسسة ثقافية جديدة. وهكذا تمكن المغرب، خلال فترة 2012-2016، من إحداث أو إعطاء انطلاقة أشغال 54 مؤسسة ثقافية جديدة، بوثيرة غير مسبوقة، تدارك من خلالها نسبة مهمة من الخصاص المسجل قبل سنة 2012.

وقد خصصت لهذا المحور خلال فترة 2012-2016 ما يناهز 160 مليون درهم سنويا، أي ما يفوق 67% من ميزانية الاستثمار. كما تعززت إنجازات الوزارة، من خلال مجهود استثنائي للدولة، باعتمادات إضافية في إطار المشاريع الكبرى التي يرعاها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، بمساهمة مجموعة من الشركاء في إطار التقائية السياسات القطاعية، ومن خلال الشراكات مع الجماعات الترابية.

(...)

ولأجل ترشيد إحداث وتسيير المؤسسات الثقافية في ظل الإكراهات التي تعترض الجماعات الترابية وخاصة فيما يتعلق بمهن الوساطة الثقافية وبلورة وإنجاز برامج تنشيط فضاءات هذه المؤسسات، وعلى عكس ما جاء في تقرير المجلس، **فإن المؤسسات الثقافية المحدثة في إطار الشراكة بين الوزارة وهذه الجماعات الترابية، تقوم بتسييرها المديريات الجهوية للثقافة**. وتنحصر في الغالب التزامات الجماعات الترابية في توفير الوعاء العقاري والمساهمة في البناء وتخصيص نسبة من موظفيها إلى العمل بهذه الفضاءات بجانب أطر الوزارة التي تسهر على بلورة وإنجاز برامج التنشيط الثقافي، علما أن الوزارة تلتزم غالبا بتوفير التجهيزات التقنية والرصيد الوثائقي.

(...)

خلاصة:

يتبين من خلال ما تم تسطيره في هذا المحور، أن وزارة الثقافة تمكنت، بفضل الإرادة الملكية السامية وانخراط عدة شركاء من قطاعات حكومية ومؤسسات وجماعات ترابية، من تحقيق انجازات مهمة في مجال توفير البنيات الثقافية تطلبت تعبئة إمكانيات استثنائية تناهز 5 مليارات درهم صرفت منها 3 مليار درهم خلال فترة 2012 – 2016. ورغم هذه المجهودات الكبيرة التي قامت بها الدولة لإحداث المؤسسات الثقافية، إلا أن الخصاص لا يزال قائما على مستويي التجهيز والعرض الثقافيين.

على مستوى التجهيز الثقافي، يهم الخصاص في البنيات الثقافية بالجماعات الحضرية المسجل إلى حدود سنة 2016 بدرجة أولى:

- 15 عاصمة عمالة أو إقليم؛
- 32 جماعة ترابية أخرى يفوق عدد ساكنتها 20 ألف نسمة؛
- 20 مدينة كبيرة أو متوسطة في حاجة إلى تطوير نسيج مؤسساتها الثقافية.

أي ما مجموعه 67 مدينة أو جماعة ترابية.

وللتغلب على هذا الخصاص في أفق 2020، وضعت وزارة الثقافة سنة 2015، مشروع برنامج طموح للتجهيز الثقافي تم عرضه على وزارة الداخلية ووزارة السكنى وسياسة المدينة، بتكلفة إجمالية تقدر بملياري درهم، قصد إبرام شراكة لتنفيذه بتمويل مشترك.

(..)

2. دعم الإبداع والمبدعين:

تتبنى الرؤية الجديدة لوزارة الثقافة على إرساء نموذج جديد للدعم يندرج في منظور الاقتصاد الثقافي يروم إضفاء عناية خاصة لدعم الإبداع والمبدعين، وتأسيس علاقات مهنية تؤمن كرامتهم وتضمن لهم الحماية الاجتماعية، وهي المقاربة التي تم اعتمادها منذ سنة 2013.

(...)

ويؤطر هذا النموذج الجديد للدعم بدفاتر للتحملات تحدد الأهداف ونوعية المشاريع والمستفيدين وشروط الترشح ومعايير الاختيار، وتسهر على ذلك لجان مهنية متخصصة ومستقلة.

(...)

خلاصة:

لقد لقيت هذه المقاربة الجديدة استحسان الفاعلين الثقافيين والفنيين، ويبرز ذلك من خلال الإقبال الملحوظ وعدد المشاريع المقدمة والمدعمة منذ سنة 2014، علما أن سنتي 2012 و2013 عرفتا زيادة في المبلغ المخصص لدعم المسرح والموسيقى والمجلات الثقافية والجمعيات الثقافية في إطار الصيغة السابقة للدعم، استفاد منه 182 مشروعا سنة 2012 و196 مشروعا سنة 2013. وفي سنة 2016 بلغ عدد الملفات المقدمة 2242 دعم منها 1421 مشروعا.

(...)

3. صيانة وتثمين التراث الثقافي:

يتوفر المغرب على موروث حضاري وثقافي غني ومتنوع وشاسع، مادي وغير مادي، يشمل المواقع الأثرية والمدن العتيقة والأسوار والبنايات التاريخية والتراث المغمور بالمياه ،والمجموعات المتحفية ومختلف التعابير الثقافية والفنية والمهارات والمعارف التقليدية. وبالنظر لحجم هذا الموروث والتحديات التي يطرحها على مستوى صيانته وحمايته وتثمينه وضمان انتقاله بين الأجيال، فإن وزارة الثقافة عملت منذ سنة 2012، ضمن برنامجها القطاعي، على إيلاء أهمية خاصة لهذا المحور على المستوى التشريعي والتدبيري والمالي.

وقد استفاد قطاع التراث من تعبئة حوالي 140 مليون درهم سنويا تم توفيرها من اعتمادات وزارة الثقافة ومن مساهمات عدة قطاعات ضمن التقائية السياسات القطاعية ومن الشراكات والهبات، وقد شكل برنامج تأهيل 27 معلمة بمدينة فاس، الذي يرعاه صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله، نموذجا في هذا الباب. كما قامت الوزارة بمجهود كبير لتقييد وترتيب عدد من المواقع التاريخية والتراث المنقول من خلال رفع وثيرة هذه العمليات إلى مستويات أفضل بمعدل 45 سنويا.

(...)

وتجدر الاشارة على مستوى الحماية القانونية للمآثر التاريخية، وخلافا لما ورد في تقرير المجلس، أن التراخيص المتعلقة بأشغال إصلاح وترميم المباني التاريخية **يناط صراحة بالسلطة الحكومية المكلفة بالشؤون الثقافية، تسليمها** طبقا للمادة 41 من المرسوم رقم 2.81.25 صادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات المتضمن الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 دجنبر 1980).

- إنجاز منظومة جديدة لجرد وتوثيق التراث، كآلية لتعميم المعرفة العلمية بالتراث الوطني www.idpc.ma؛
- إحداث نظام معلوماتي جغرافي كآلية مكملة لعملية الجرد ترتكز على توطين المواقع والمعالم حسب معطيات جغرافية www.sigpcm.ma؛
- وضع إطار جديد لتنظيم المتاحف مع خلق علامة مميزة "متاحف المغرب"، مرتبطة بدفتر تحملات يقوم على معايير دولية، وذلك من خلال إعداد مشروع مرسوم وضع لدى الأمانة العامة للحكومة سنة 2014؛
- وضع مشروع إطار جديد متقدم وطموح لتدبير المآثر التاريخية والمواقع الأثرية من خلال شراكة بين القطاع العام والخاص لتحسين مستوى الخدمات وربط هذه المعالم التاريخية بالسياحة الثقافية.

وعلى مستوى تعزيز الإدارة الجهوية لتدبير التراث خلال فترة 2012-2016 تم إحداث 6 مفتشيات جهوية للمباني التاريخية والمواقع التراثية و7 محافظات للمباني التاريخية والمواقع الأثرية. هذا إلى جانب إحداث 10 محافظات جهوية للتراث الثقافي، و6 مصالح إدارية مختصة بجرد وتثمين التراث و5 مراكز للتعريف بالتراث.

أما على مستوى عمليات الترتيب والتقييد فقد واصلت وزارة الثقافة على المستوى الوطني خلال فترة 2012-2016 دراسة ملفات طلبات التقييد والترتيب في لائحة التراث الوطني، حيث تم تقييد وترتيب 237 معلمة وبناية وتراث منقول وتم نشر قراراتها بالجريدة الرسمية، وهو ما يشكل 50% من مجموع عناصر التراث المقيد والمرتب بالمغرب. كما وافقت لجنة التقييد على 62 من طلبات التقييد والترتيب توجد حاليا بمرحلة استصدار قراراتها. و**على المستوى الدولي**، أسفرت جهود الوزارة عن تسجيل، ضمن لائحة التراث الإنساني لليونسكو، مدينة الرباط "عاصمة عصرية ومدينة تاريخية، تراث مشترك" سنة 2012.

(...)

خلاصة:

أمام التحديات التي يواجهها قطاع التراث الوطني، استطاعت الوزارة أن تهيكل إدارة التراث على الصعيد الجهوي وان تحدث بنيات للتعريف بالتراث، وان تنجز عددا مهما من عمليات التقييد والترتيب لعناصر التراث الوطني. كما تمكنت بفضل المبادرة الملكية السامية وبمساهمة عدد من الشركاء من تعبئة إمكانيات هائلة لترميم وإعادة الاعتبار لعدة مواقع تاريخية. إلا أن جسامة الحاجيات في هذا المجال تقتضي تفعيل إستراتيجية وطنية للتراث التي وضعت وزارة الثقافة إطارها العام ودققت عمليات التدخل لانجازها وتكلفتها المالية، وكذا المصادقة على الترسانة القانونية التي هيأتها لهذه الغاية.

4. تعزيز الدبلوماسية الثقافية

(...)

كما احتضنت بلادنا العديد من التظاهرات والأيام الثقافية والملتقيات في إطار الشراكة والتعاون مع عدة دول، تنفيذا لبروتوكولات واتفاقيات التعاون المشتركة. وقد خصصت الوزارة لهذا المحور غلافا ماليا ب 10 مليون درهم سنويا، حيث بلغت الأنشطة التي شاركت فيها الوزارة بالخارج ما بين 2012–2016.

(...)

خلاصة:

تمكنت الوزارة بشكل ملحوظ من المساهمة في الإشعاع الوطني بالخارج من خلال تنظيم مجموعة من التظاهرات واحتضان عدد من الفعاليات الأجنبية. وتجدر الإشارة إلى أن مجال الديبلوماسية الثقافية يتميز بتعدد المتدخلين الوطنيين مثل وزارة الشؤون الخارجية والتعاون والوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين في الخارج وشؤون الهجرة ووزارة السياحة ووزارة الصناعة التقليدية والمجلس الاستشاري للمغاربة المقيمين بالخارج والمجلس الوطني لحقوق الإنسان والمكتب الوطني المغربي للسياحة، مما يستلزم إحداث "مؤسسة وطنية للإشعاع الثقافي" تقوم بتنسيق تدخلات هؤلاء الفرقاء وبتعضيد إمكاناتهم وفق برنامج سنوي متفق عليه. وهو ما سيسمح بوضع وتنفيذ إستراتيجية وطنية للإشعاع الثقافي الوطني بالخارج.

ثانيا. ملاحظات إضافية

1. دعم الإبداع الأدبي والفني

بالرجوع إلى النموذج الجديد لدعم الإبداع الثقافي والفني في قطاعات النشر والكتاب والمسرح والموسيقى والفنون الكوريغرافية والفنون التشكيلية والبصرية والتظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية والتراثية، والذي شرعت الوزارة في تنفيذه مع بداية سنة 2014، يمكن تقييمه على مستوى المجالات المستهدفة كما يلي:

1.1. دعم المسرح

إذا كان الدعم الموجه للمسرح، منذ سنة 1998، قد خلف نتائج إيجابية انعكست على الإبداع المسرحي، فإن الممارسة على أرض الواقع أبرزت الحاجة إلى إعادة النظر في هذه الآلية على المستوى المقاربة والميزانية. وهكذا وضعت وزارة الثقافة، في إطار استراتجياتها لدعم الصناعات الثقافية والإبداعية، منذ سنة 2014، آلية جديدة لدعم وتنشيطِ قطاع المسرح يستفيدُ منها المسرحيون والفرق المسرحية ومؤسسات الإنتاج والترويج المسرحي في شكل طلبات عروض مشاريع، خصصت الوزارة لها غلافا ماليا يُقدر ب 15 مليون درهم برسم سنة 2016.

(...)

وقد لقيت هذه الصيغة تجاوباً كبيراً من طرفِ الفاعلين المسرحيين والمهنيين الذين تعتبرهم الوزارة شركاءها المباشرين في تحسين مؤشر الحكامة الثقافية ببلادنا. وهو الأمر الذي يعكسه، على سبيل المثال، عددُ الترشيحات التي عرفتها دوْرتا سنة 2016 والتي وصلت إلى 360 مشروعا حضي بالدعم منها 151 مشروعا.

ففيما يخصُّ مجال إنتاج وترويج الأعمال المسرحية، همَّ الدعم 39 مشروعا عاد إلى 39 فرقة مسرحية، وبلغ الدعم في هذا المجال، 4.638.500 درهم، أي ما يعادل 31% من المبلغ الإجمالي المخصص لدعم قطاع المسرح، ويمثل 60% من تكاليف إنتاج العمل المسرحي. وقد اتَّسَمتْ المشاريع المدعَّمة في هذا الإطار، بتعدد محاورها ومواضيعها وبتراوحِها ما بين الأعمال الموجهة للكبار والأعمال الموجهة للصغار والأعمال باللغة العربية واللغة الأمازيغية والأعمال بالحسانية.

(...)

2.1. دعم الموسيقى والفنون الكوريغرافية

وضعت وزارة الثقافة، منذ سنة 2014، آلية جديدة لدعم وتنشيطِ قطاع الموسيقى والفنون الكوريغرافية من أجل ترسيخ ممارسة مهنية تعزز الإبداع الموسيقي المغربي وتساعده على الترويج والانتشار.

(...)

وجاءت هذه هذه الصيغة الجديدة للدعم في شكل طلبات عروض مشاريع، خصصت الوزارة لها غلافا ماليا يُقدر ب 15 مليون درهم برسم سنة 2016، وتهمُّ مجملَ حلقات إنتاج وترويج وتوزيع وتسويق الأعمال الموسيقية والكوريغرافية، وتشمل المجالات التالية: الإنتاج الموسيقي والغنائي، ترويج المنتوج الموسيقي والغنائي، تسويق المنتوج الموسيقي والغنائي، تنظيم والمشاركة في المهرجانات والتظاهرات المهنية في مجال الموسيقى والغناء، الإقامات الفنية والفنون الاستعراضية والكوريغرافية. وتعتمد الوزارة، في هذا الإطار، لجنةً مستقلة، تضمُّ فنانين في مجال الموسيقى والغناء والفنون الكوريغرافية وباحثين ومختصين في المجال.

(...)

3.1. دعم الفنون التشكيلية والبصرية

وضعت وزارة الثقافة، منذ سنة 2014، آلية جديدة لدعم وتنشيط قطاع الفنون التشكيلية والبصرية يستفيد منها مبدعو ومحترفو الفنون التشكيلية والبصرية ومديرو الإقامات الفنية والشركات والتعاونيات الفنية والجمعيات العاملة في ميدان الفنون التشكيلية، أروقة المعارض ومنظمو المعارض التشكيلية والنقاد الفنيون والمجلات الورقية والرقمية والمواقع الإلكترونية المتخصصة والمبدعون الشباب من طلبة وخريجي مؤسسات الفنون الجميلة في شكل طلبات مشاريع، خصصت لها الوزارة غلافا ماليا يقدر ب 10 ملايين درهم.

(...)

4.1. دعم النشر والكتاب

وضعت وزارة الثقافة، منذ سنة 2014، آليةً جديدةً لدعم قطاع النشر والكِتاب يستفيدُ منها الكُتاب والناشرون ومكتباتُ البيع والجمعياتُ والمقاولاتُ الثقافية في شكل طلبات عروض مشاريع، خصصت الوزارة لها غلافا ماليا يُقدر ب 10 ملايين درهم، ووصل سنة 2016 إلى ما يقارب 15 مليون درهم.

(...)

وهكذا، فيما يخصُّ مجالَ دعم نشر الكتاب، همَّ الدعم 459 مشروعا، عاد إلى 71 مستفيدا، يتوزعون على دور النشر (35 ناشرا) وعدد من الجمعيات التي تشتغل في مجال الكتاب (18 جمعية). ويشمل الدعم في هذا الإطار، والذي يصل إلى 60% من تكاليف الكتاب، واجبات لجن القراءة والمصححين والتصفيف والإخراج وتكليف الطباعة. كما يهمُّ شراءَ الحقوق، بما فيها حقوق الترجمة. وبلغ مبلغ الدعم المخصص لهذا المجال 7.380.000 درهم، ويشغل ذلك 50% من المبلغ الإجمالي المخصص لمجمل المجالات.

(...)

وفيما يخص القراءة العمومية والتحسيس بها، بلغ عددُ المشاريع المدعمة 56 مشروعا، يخص 34 جمعية تنتمي ل 27 مدينة. وقد وصل مبلغ الدعم المخصص لهذا المجال 1.490.000 درهم، وهو ما يشغل حوالي 10% من المبلغ الإجمالي المرصود. وتهم المشاريع المدعمة؛ التظاهرات المرتبطة بإنعاش القراءة وتنشيط المكتبات والمراكز التابعة لوزارة الثقافة وتنشيط المقاهي الأدبية وأنشطة القراءة من خلال قوافل القراءة.

وجدير بالذكر أن طلبات عروض المشاريع في مجال النشر والكتاب قد نظمت سنة 2016 في دورتين؛ ما بين 21 دجنبر 2015 و21 يناير 2016 بالنسبة للدورة الأولى مع إعلان النتائج يوم 8 فبراير 2016، وما بين 21 أبريل و16 ماي 2016 بانسبة للدورة الثانية مع إعلان النتائج يوم 30 ماي 2016.

(...)
وبموازاة مع سياسية الدعم، تعمل الوزارة على دعم التعريف بالكتاب المغربي والترويج له عبر خريطة المعارض التي تنظمها وبرنامج التحسيس بالقراءة وشبكة المكتبات العمومية وجائزة المغرب للكتاب وجائزة الحسن الثاني للمخطوطات. وفي هذا الإطار، جرى في الفترة ما بين 12 و21 فبراير 2016، تنظيم الدورة 22 للمعرض الدولي للنشر والكتاب بالدار البيضاء، الذي يحظى سنويا بالرعاية السامية لصاحب الجلالة محمد السادس نصره الله. وقد شهدت هذه الدورة، التي استضافت على شرفها الشقيقة دولة الإمارات العربية المتحدة، مشاركة 686 عارضا، يمثلون في مجموعهم 44 دولة، قدموا رصيدا وثائقيا فاق 100.000 عنوان.

(...)
واستمرارا في جهود تكريس فعل القراءة والتشجيع عليه، وعبر إتاحة الفرصة لدور النشر المغربية ومكتبات البيع المحلية لتقديم الإصدارات الجديدة، وفي ضوء التقطيع الجهوي الجديد، نظمت الوزارة إلى حدود شهر يونيو 2016، 7 معارض جهوية للكتاب. فيما يجري الأعداد لاستكمال تنفيذ البرنامج خلال الفترة المتبقية من السنة الجارية، وذلك بتنظيم المعارض الأخرى.

(...)
كما تستمر وزارة الثقافة في تنظيم جائزة الحسن الثاني للمخطوطات، التي يعود تاريخ إطلاقها إلى سنة 1969، لإسهامها في تمكين المغرب من تجميع تراثِه المخطوط وحفظِه وتصويره ورقمنتِه وإيداع نُسخ منه بالمكتبة الوطنية للمملكة المغربية ومؤسسةِ أرشيف المغرب وتيسيرِ التعريفِ به. وقد عرفت سنة 2015، ارتفاعا على مستوى عدد الترشيحات حيث بلغ 189 مخطوطا، تضم بعض المجاميع، مما رفع عدد المجلدات إلى أربعمائة 400، وكذا 234 وثيقة، وهي بذلك تحقق بالمقارنة مع الدورة السالفة زيادةً تتجاوز نسبتها خمسين بالمائة. كما عملت الوزارة على الرفع من قيمة الجائزة، خلال السنة الجارية، من 400.000 درهم إلى 1.000.00 درهم.

(...) وقد بلغ عدد المكتبات التي تسهر على تدبيرها وزارة الثقافة، حسب إحصائيات سنة 2015، 329 مكتبة، من أصل 600 مكتبة عمومية بالمغرب.

وفيما يخص الرصيد الوثائقي بالمكتبات التابعة للوزارة، ناهز عدد العناوين المتوفرة 1.558.400 عنوان، بينما وصل عدد أماكن الجلوس إلى 12.200 مقعد، في حين ناهز عدد المسجلين 109.472 قارئ. وقد عرفت سنة 2015، إحداث بوابة إلكترونية خاصة بشبكة القراء العمومية: lecturepublique.minculture.gov.ma بغية تقريب خدمة البحث البيبليوغرافي لعموم المواطنين، وإتاحة إمكانية البحث في فهرسها الإلكتروني، الذي يضم ما يفوق 40.000 تسجيلة بيبليوغرافية، يتم تطعيمها بشكل منتظم.

(...)

5.1. دعم الجمعيات والتظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية والتراثية

وضعت وزارة الثقافة، منذ سنة 2015، آليةً جديدةً لدعم الجمعيات والتظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية والتراثية تستفيدُ منها الجمعيات الثقافية والفنية والنقابات الفنية الشريكة ومؤسسات تنظيم التظاهرات الثقافية والجمعيات والهيئات المهنية العاملة في المجال الثقافي وشركات ترويج المنتوج الثقافي والفني والوكالات الفنية.

(...)
ففيما يخصُّ مجال دعم الجمعيات الثقافية والنقابات الفنية الشريكة همَّ الدعم 32 جمعية شريكة بغلاف مالي وصل إلى 3.020.000 درهم يمثل نسبة 30% من المبلغ الإجمالي المخصص لدعم الجمعيات والتظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية والتراثية. مع الإشارة إلى أن سقف هذا الدعم محدد في 200.000 درهم لكل مشروع. وبذلك يغطي الدعم في مجال دعم الجمعيات الثقافية والنقابات الفنية الشريكة نسبةً هامة من الجمعيات والنقابات المهنية النشيطة والفاعلة في القطاع الثقافي والفني سنويا، وهي نسبة تناهز حوالي 70%، من مجموع هذه التنظيمات. وقد اتَّسَمتْ المشاريع المدعَّمة بالنسبة للجمعيات الثقافية والنقابات الفنية الشريكة، بغناها وتنوعها وعمق المواضيع والمحاور التي تناولتها.

من جهة أخرى، بلغ عددُ المشاريع المدعمة في مجال تنظيم التظاهرات الثقافية المتنوعة 103 تظاهرة لفائدة 103 جمعية وبلغ الدعم في هذا المجال، والذي يصل إلى 70% من تكلفة المشروع، 3.300.000 درهم يمثل نسبة 33% من المبلغ الإجمالي المخصص لدعم الجمعيات والتظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية والتراثية. وقد اتَّسَمتْ المشاريع المدعَّمة في هذا المجال، بتعدد الألوان الثقافية والفنية والتراثية وبتغطية ترابية لمختلف جهات المملكة.

أما بالنسبة لمجال تنظيم المهرجانات الفنية أو التراثية المتنوعة، بلغ عددُ المشاريع المدعمة 106 لفائدة 106 جمعية وبلغ الدعم في هذا المجال، والذي يصل إلى 60% من كلفة تنظيم المهرجان، 3.430.000 درهم يمثل نسبة 34% من المبلغ الإجمالي المخصص لدعم الجمعيات والتظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية والتراثية. وقد اتَّسَمتْ المشاريع المدعَّمة في هذا المجال، بتنوعها ومهنية منظميها وجودة المنتوج الثقافي والفني المقدم. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الدعم الموجه للجمعيات والتظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية والتراثية قد غطى مختلف جهات المملكة بدون استثناء وشمل أكثر من 80 مدينة أغلبها من المناطق النائية.

2. التعليم الموسيقي

تسهر وزارة الثقافة على تسيير 27 معهدا للموسيقى والفن الكوريغرافي، تم إحداث 13 منها في إطار الشراكة مع الجماعات الترابية. ويبلغ مجموع معاهد الموسيقى والفن الكوريغرافي بالمغرب 53 معهدا، منها 10 معاهد تابعة مباشرة للجماعات الترابية، تم إحداثها خلال فترة الحماية، و10 معاهد خاصة و3 معاهد تابعة للقوات المسلحة الملكية. وبخلاف ما ورد في التقرير من غياب نظرة شمولية على صعيد التعليم الموسيقي، نلفت انتباه المجلس إلى أن هذه الوزارة وضعت المرسوم رقم 2.14.666 صادر في 19 من صفر 1437 (فاتح ديسمبر 2015) المتعلق بتنظيم معاهد الموسيقى والفن الكوريغرافي، الذي تمت بموجبه إعادة هيكلة منظومة التعليم الفني بغاية تحقيق أربعة مقاصد متكاملة ومنسجمة:

- إرساء الأسس لنظام تعليمي ناجع وفعال؛
- إدماج البعد الجهوي وخدمة التنوع الثقافي؛
- الانفتاح على المهن الموسيقية؛
- الإسهام في النشاط الموسيقي والكوريغرافي.

(...)

مع العلم أنه برغم المجهودات المبذولة على المستوى المؤسساتي لتجويد التكوين بمعاهد الموسيقى والفن الكوريغرافي التابعة لوزارة الثقافة، فإن خصاص الموارد لا يزال مهولا على مستوى الموارد البشرية، وخاصة هيأة التأطير، وأن الحل النهائي مرهون بتوفير المناصب المالية لأطر أساتذة التعليم الفني، حيث أنه من بين 523 أستاذا بمعاهد الموسيقى والفن الكوريغرافي المسجل بها 12176 تلميذا سنة 2015، لا يمثل أساتذة التعليم الفني المرسمون سوى 14% أي 75 أستاذا.

وفي هذا الصدد، بذلت الوزارة مجهودات على مستوى التوظيف بالمعاهد الموسيقية سدا لنقص التأطير الذي تعاني منه. وهكذا خصصت للمعاهد الموسيقية 6 مناصب سنة 2014 و12 منصب سنة 2015 و8 مناصب سنة 2016. وهي نسب كبيرة بالنظر إلى الأعداد القليلة من المناصب الإجمالية التي تمنح للوزارة سنويا.

كما خضع تدبير المعاهد الموسيقية لتحديث ملموس حيث تم ابتداء من الموسم الدراسي 2017/2016، وضع برنامج معلوماتي سيتم تعميمه بالتدريج ويحتوي على تطبيقين:

- تطبيق خاص بالطلبة يمكنهم من طلب التسجيل أو إعادة التسجيل عن طريق الأنترنيت وكذا التوصل بالنتائج الدراسية وطلب الشواهد الإدارية.
- برنامج خاص بالتسيير الداخلي للمعهد يمكن الإدارة من ضبط التسجيلات وبرمجة الحصص الدراسية وتسجيل الغياب ونتائج الامتحانات، مع تدبير الشساعة وضبط تحصيل الرسوم.

3. تنظيم وزارة الثقافة

فيما يخص ملاحظة تقرير المجلس حول كون مؤسسات التعليم العالي غير مدرجة ضمن الهيكل التنظيمي للوزارة، وجب التذكير بأن مقتضيات المرسوم رقم 2.06.328 صادر في 18 من شوال 1427 (10 نوفمبر 2006) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الثقافة تم اعتماده وفقا للمرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 من شوال 1416 (2 ديسمبر 2005) بتحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللاتمركز الإداري، والذي تتولى بموجبه الإدارات المركزية، على الخصوص، توجيه ومراقبة عمل المصالح اللاممركزة وتقييم الوسائل الضرورية لسيرها، في حين، تكلف المصالح اللاممركزة بتنفيذ جميع المقررات والتوجيهات الصادرة عن السلطات المركزية.

ومن هذا المنطلق، وعكس ما ورد في تقرير المجلس، فإن مؤسسات تكوين الأطر غير التابعة للجامعات ومنها المعاهد التابعة للوزارة، لا تدخل ضمن تنظيم القطاعات الوزارية واللاتمركز الإداري، بل تنتظم هياكلها وفقا للمراسيم المحدثة لها طبقا للقوانين المؤطرة لمؤسسات تكوين الأطر غير التابعة للجامعات.

أما فيما يخص ملاحظة تقرير المجلس بخصوص حذف مديرية التنمية الثقافية من هياكل الإدارة المركزية، وجب التذكير هنا، أنه تطبيقا للمبادئ المؤطرة لقواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللاتمركز الإداري السالفة الذكر، تم حذف مديرية التنمية الثقافية من هياكل الإدارة المركزية باعتبار الاختصاصات الموكولة إليها قبل إعمال القواعد الجديدة، كانت تصب في مجملها في تدبير المؤسسات الثقافية على المستوى الترابي وخاصة المراكز الثقافية عبر تتبع أنشطتها والتنسيق فيما بينها، بدل وظائف التوجيه والبرمجة والتقييم.

وتأسيسا على ما سبق، فإن هذه المؤسسات الثقافية تابعة إداريا للمصالح اللاممركزة للوزارة خلافا لما جاء في تقرير المجلس. وسعيا من الوزارة لمعالجة الاختلال المسجل سابقا، تماشيا مع المعايير الجديدة لتنظيم القطاعات الوزارية واللاتمركز الإداري، تم إسناد وظيفة التنشيط الثقافي والفني لشبكة التجهيزات والمؤسسات الثقافية والفنية إلى المديريات الجهوية للثقافة المحدثة مؤخرا طبقا لمقتضيات قرار وزير الثقافة رقم 1701.16 الصادر في 4 رمضان 1437 (10 يونيو 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللاممركزة لوزارة الثقافة، مع التذكير

بأن الكتابة العامة للوزراة تسهر على توجيه ومراقبة عمل المصالح اللاممركزة، بينما تقوم المديريات الجهوية للثقافة فقط بالتنسيق مع المديريات المركزية كل في حدود مهامها.
وفيما يخص ملاحظة تقرير المجلس حول سير المصالح اللاممركزة للوزارة، فقد عملت الوزارة من خلال اعتمادها للتنظيم الجديد لمصالحها اللاممركزة، على معالجة جميع الاختلالات التي تم الوقوف عليها وخاصة:

- تعزيز وظائف التدبير الترابي لدى المديريات الجهوية للثقافة، ولاسيما صيانة التراث الثقافي المادي وغير المادي وتثمينه وكذا تنشيط وإحداث شبكة التجهيزات والمؤسسات الثقافية والفنية وتجهيزها وصيانتها؛
- التحديد الدقيق لمهام واختصاصات مصالح المديريات الجهوية للثقافة؛
- الارتقاء بمجمل المؤسسات الثقافية والفنية لمستوى مصلحة خارجية التي تستجيب لمعيار اندماج الفضاءات وتوفر الموارد البشرية.

فيما يخص الصلاحيات الممنوحة إلى المديريات الجهوية للثقافة وحتى قبل دخول قرار وزير الثقافة رقم 1701.16 الصادر في 4 رمضان 1437 (10 يونيو 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللاممركزة لوزارة الثقافة حيز التنفيذ، وجب التذكير أن هذه المديريات الجهوية تقوم بالتنظيم المباشر للتظاهرات الثقافية عن طريق الاعتمادات المالية التي تفوضها لها الإدارة المركزية، والتي ليست دعما أو مساعدات مالية خلافا لما جاء في تقرير المجلس، ولا يجب خلطها بالدعم الممنوح للمبدعين في إطار إستراتجية وزارة الثقافة لدعم الصناعات الثقافية التي تم وضعها وتقييمها في الفقرات السابقة.
إن المديريات الجهوية للثقافة تمارس مهامها طبقا لقواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللاتمركز الإداري، ومكنت الوزارة مديريها أيضا من التفويضات اللازمة لتدبير المصالح التابعة لهم وليس فقط كآمرين مساعدين بالصرف خلافا لما جاء في تقرير المجلس، كما هو محدد بقرار وزير الثقافة رقم 1430.15 صادر في 10 رجب 1436 (29 أبريل 2015) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات. ولا يخفى على المجلس أن وزارة الثقافة بحكم اختصاصاتها المنحصرة في دعم الإبداع الأدبي والفني وباستثناء التراخيص الإدارية المتعلقة بصيانة التراث الثقافي المادي وغير المادي وتثمينه وفتح مؤسسات التعليم الفني الحر، لا تتمتع بسلط منح تراخيص وقرارات إدارية حتى يتم تفويضها إلى المديرين الجهويين للثقافة.

4. تجويد الحكامة

عملت وزارة الثقافة على تجويد الحكامة بوضع مخطط تضمن رزمة من الإجراءات والتدابير ذات الطبيعة التشريعية والتنظيمية والميزانياتية والتدبيرية تهدف إلى توفير ووضع آليات ومساطر مهيكلة لعمل الإدارة كفيلة بتطوير أدائها وتجويد مؤشرات مخرجاتها ونتائجها.
وعرفت ميزانية وزارة الثقافة خلال الفترة مابين 2012 و2016 ارتفاعا يقدر بحوالي20 %، وهو ارتفاع، رغم أهميته، يظل غير كاف للاستجابة لسد كل الحاجيات وتحقيق التطلعات، علما أن عددا مهما من المشاريع التي أنجزت بفضل الشراكة مع الجماعات الترابية أو بفضل مجهود مالي استثنائي للدولة في إطار المشاريع الكبرى التي يرعاها صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله. وقد مكن المخطط من الضبط الإداري والمحاسباتي لتدبير مختلف العمليات المرتبطة بالبرنامج القطاعي 2016-2012 وتحقيق نسبة إنجاز للميزانية فاقت 90 % سنويا.
وهم مخطط تجويد الحكامة مختلف مجالات التدبير وخاصة التدابير الإدارية، تدبير الموارد البشرية، تأطير المجال الثقافي وتطوير الخبرات والتشريع والتنظيم، حيث تمكنت وزارة الثقافة إجمالا، وتماشيا مع توجهات الحكومة الهادفة إلى إعمال الحكامة الجيدة، من الرفع من مردودية المرفق العمومي والارتقاء به من خلال تطوير آليات العمل وترشيد التدبير المالي وعقلنة تدبير الموارد البشرية وتحفيزها.
ونذكر على الخصوص في هذا المجال قيام الوزارة ب:

- وضع نظام معلوماتي للتدبير الإداري الإلكتروني (غير ورقي) للمصالح المركزية، يمكن من الاستغناء الكلي على التداول الورقي وتدبير الملفات الإدارية إلكترونيا؛
- وضع دفاتر المساطر الإدارية لكل المجالات التي تدبرها وزارة الثقافة؛
- وضع نظام للإحصائيات الثقافية كآلية للمساعدة في صنع القرار.

وإلى جانب ضرورة تحسين مستوى التقائية السياسات القطاعية، تبقى هناك عدة معيقات تحد من تحسين أداء الإدارة والمرافق التابعة لها، ومن بينها:

- مستوى الخصاص المتزايد الذي تشكو منه الوزارة في مجال الموارد البشرية خاصة وأنها تحدث سنويا حوالي 7 مؤسسات ثقافية جديدة؛
- تأخر المصادقة على مشاريع القوانين والمراسيم التي من شأن تفعيلها تحسين الإطار القانوني لتنفيذ السياسة العمومية في القطاع الثقافي؛
- ميزانية القطاع التي لا تسمح بتلبية الحاجيات والتي تبقى بعيدة عن مستوى ميزانيات بلدان مماثلة.